

الباب السابع

في ذكر أربعين حديثاً طبية فصلت على الأربعين الأولى، منبه على شرح أكثرها الحديث الأول

عن سفيان بن عيينة ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك قال :
شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ : أعلينا حرج في كذا؟ [أعلينا حرج في
كذا؟]^(١) فقال : «عباد الله ، وضع الله الحرج ، إلا من اقترض من عرض أخيه
شيئاً ، فذاك الذي حرج فقالوا : يا رسول الله ، فهل علينا حرج ألا نتداوى؟ قال :
«تداؤوا عباد الله ، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع معه شفاءً إلا الهرم» قالوا : يا
رسول الله ، ما خير ما أعطي العبد؟ قال : «خلق حسن» . رواه ابن ماجه وأبو داود
والترمذي^(٢) .

قال المؤلف : الحرج : الضيق والإثم .

ومعنى « اقترض من عرض أخيه » : أي عابه وسبه . وفي اقترض معنيان :
أحدهما من قرض الدين والمال . والثاني اقترض بمعنى : قطع ، وهو من قرضت
الفأرة الثوب ، إذا قطعتة وأعابته . وأصل القرض : القطع ، ومنه المقرض .

(١) ما بين معقوفين ليس في (خ) وأثبتناه من ابن ماجه .

(٢) ابن ماجه (٣٤٣٦) ، وأبو داود (٣٨٥٥) ، والترمذي (٢٠٣٨) وهو عند أحمد في «مسنده» (١٨٤٥٤) وهو

حديث صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح واللفظ لابن ماجه .

والدواء : المرض . والشفاء : الدواء الشافي . والهرم اضمحلال طبيعي ، وطريق إلى الموت ضروري . قال الخطّابي : وجعل الهرم داءً ، لأنّه يجلب التلف كما تجلبه الأدوية التي هي أسقامٌ يتبعها الموت ^(١) .

وقد روي عن الحسن أنّه قال : قال رسول الله ﷺ : «لو لم يكن لابن آدم إلا السلامة والصحة لكفتاه داءً» . رواه أبو داود ^(٢) .

الحديث الثاني

عن الزهري ، عن أبي خزيمة ، عن أبيه قال : سئل رسول الله ﷺ ، أرايت أدوية تتداوى بها ، ورقى نسترقى بها ، وتقى نتقىها؟ هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال : «هي من قدر الله» رواه الترمذي وابن ماجه ^(٣) .

قال المؤلف : قد تقدم في الأربعين الأولى ذكر الرقى ، وأنّه قد يكون بلسان العرب وغيره ، وأنّه ما كان منه بالعربية ، وفيه ذكر الله سبحانه وتعالى ، وأنّه مستحب مستبرك به ، وما كان بغيرها ، وما لا يعرف معناه ، فإنه منهي عنه ، لجواز أن يكون فيه كفر وإشراك .

فالرقى بالجملة كلام يعتقد الرّاقى والمرقى به نفعه وتأثيره ، فينفعه الله عز وجل بذلك ، لأنّ نفس الرّاقى تفعل في نفس المرقي فيقع في نفسيهما فعل وانفعال ، كما يقع بين الدواء المستعمل وبين الداء فيقوي نفس المرقي وقوى بدنه بالرقى على ذلك الداء ، فتدفعه بإذن الله تعالى .

(١) «معالم السنن» ٢١٧/٤ .

(٢) لم نقف عليه عند أبي داود ، وتقدم الكلام عليه ص ١٢١ .

(٣) الترمذي (٢٠٦٥) ، وابن ماجه (٣٤٣٧) وهو عند أحمد في «مسند» (١٥٤٧٢) وهو حديث ضعيف ،

وجاء في (خ) : «هل ترد من قضاء الله» والمثبت من (ط) ومصادر التخرّيج .

وبالجملّة ، فإن الرقيّ أو الدعاء متى قدرّ وحده لم يكن مما يجاب ولا ينجح ، وإذا قدرّ وكان المطلوب كانت الإجابة والنّجح مقارناً أو مناسباً^(١) ، بحسب ما قدرّ في الأزل .

والرقيّ قد تُستعمل لحفظ الصحة ولمعالجة الأمراض .

أما الأول ، فيدل عليه ما روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وبالمعوذتين جميعاً ، ثم يمسح بهما وجهه ، وما بلغت يده من جسده^(٢) .

قال القاضي عياض : وفي ذلك جواز الاسترقاء للصحيح ، لما عساه يخشاه من طوارق الليل وهوامه وغير ذلك^(٣) .

وأما الثاني : فتدلّ عليه عدّة أحاديث جاءت في مسلم^(٤) وغيره ، لأنّ أحاديث الرقيّ في مسلم إنما جاءت بعد الشكوى .

وأما النّفث في الرقيّ ، فقال بعض العلماء : هو سنة في نفث الراقي ، وبها أخذ جماعة من الصحابة ، وهو قول مالك .

قال الطّبري^(٥) : وأنكر بعضهم النّفث والتفل في الرقيّ ، وأجازوا فيها النفخ . قال بعض العلماء : النّفث هو شبيهه البرق ، ولا يلقي شيئاً ، بخلاف التفل الذي معه شيء .

قال القاضي عياض : وقد اختلف في التفل والنّفث ، فقليل هما بمعنى ، ولا يكونان إلا ومعهما شيء من الريق .

(١) في (خ) : «متباً» .

(٢) البخاري (٥٧٤٨) ، وأخرجه أيضاً مسلم (٢١٩٢) .

(٣) «إكمال المعلم» ١٠٠/٧ .

(٤) منها : عن عائشة رضي الله عنها قالت : رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار في الرقية من كل ذي حمة مسلم (٢١٩٣) .

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يأمرها أن تسترقي من العين . مسلم (٢١٩٥) .
وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لجارية في بيت أم سلمة زوج النبي ﷺ رأى بوجهها سفعة فقال : «بها نظرة فاسترقوا لها» يعني بوجهها سفرة . مسلم (٢١٩٧) .

(٥) هو محمد بن جرير بن يزيد ، أبو جعفر الطبري ، الإمام المجتهد ، عالم العصر ، صاحب التصانيف البديعة منها «تفسيره» و«تاريخه» (ت ٣١٠هـ) «سير أعلام النبلاء» ٢٦٧/١٤ .

وقال أبو عبيد : لا يكون التفل إلا ومعه شيء من الريق^(١) بخلاف النفث ،
وقيل بعكس هذا^(٢) .

وسئلت عائشة عن نفث النبي ﷺ في الرفيد فقال : كما ينهث أهل التزيب ،
لا ريق معه^(٣) .

وفائدة ذلك ، والله أعلم : التبرك بتلك الرطوبة أو السواء ، أو النفس المباشر
للرقية ، والذكر الحسن والدعاء ، والكلام الطيب .

□ في هذه الأحاديث إثبات للمداواة وحث عليها وتعريف : أنها سبب للشفاء . فالأدوية ليست
سوى أسباب خلقها الله وسائل للشفاء ، والأخذ بها أخذ بسنة الله في كونه ، وقد علق النبي ﷺ البرء
بموافقة الدواء للداء ، فللأدوية مقادير معينة نفعها بها يجب ألا تزيد عنها ولا تنقص ، والتداوي سنة من
سنن الإسلام تتفق تماماً مع ما أقرته توصيات علم الصحة الحديث ، ويشهد بذلك فعل النبي ﷺ وأقواله ،
وإذا حدث التباس فهو من فهم سقيم أو ناقص ، فإن النبي ﷺ هو المبلغ لشرع ربه قولاً وفعلاً . وقد
فصلنا حول أفضلية التداوي عند تعليقنا على الحديث الثالث من الأربعين الأولى في هذا الكتاب .
□ المرجع : «الطب النبوي والعلم الحديث» الدكتور محمود ناظم النسيمي .

الحديث الثالث

عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ عاد رجلاً فقال
له : «ما تشتهي؟» فقال : أشتهي خُبْزَ بُرٍ - وفي رواية : كعكاً - قال ﷺ : «مَنْ كَانَ
عِنْدَهُ خُبْزُ بُرٍ فَلْيَبِعْهُ إِلَى أَخِيهِ» ثم قال ﷺ : «مَنْ بَاعَهُ مِنْكُمْ فَفِيهِ مِنْ أَحَدِكُمْ
شَيْئاً فَلْيُطْعِمْهُ» . رواه ابن ماجه^(٤) .

(١) «غريب الحديث» ٢٩٨/١ .

(٢) «إكمال المعلم» ١٠٠/٧ .

(٣) هو حديث صحيح ، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤١٠٣) ، والنسائي في «الذيوع» (٨٩٣٤) ، وابن ماجه (١٦١٨) .

(٤) ابن ماجه (١٤٣٩) قال البوصيري في «الزوائد» ٢٠/٢ . هذا الحديث صحيح .

وأما رواية «كعكاً» ، أخرجه ابن ماجه (١٤٤٠) و(٣٤٤١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل
النبي ﷺ على مريض بعوده قال : «أنتشتهي شيئاً» قال ﷺ : «أشتهي خبزاً» قال ﷺ : «مَنْ بَاعَهُ مِنْكُمْ فَفِيهِ مِنْ أَحَدِكُمْ
شَيْئاً فَلْيُطْعِمْهُ» . رواه البوصيري (٢١/٢) ، ٥١/٤ . هذا إسناد ضعيف ، لضعف يزيد بن أبي رباح .

قال المؤلف : هذا الحديث فيه حكمة طبية ، معناها : أن المريض إذا تناول ما يشتهي عن جوع طبيعي وكان أضرباً قليلاً ، كان أنفع وأقل ضرراً مما لا يشتهي ، وإن كان نافعاً ، ولا سيما إذا كان ذلك غذاءً ملائماً ، كالخبز والكعك ، فكلاهما جاء في الحديث ، لأن اللذيذ المشتهى ، تُقبل الطبيعة عليه بعناية ، فتعضمه على أحمد الوجوه ، ولا سيما إن انبعثت النفس إليه بصدق شهوة وصحة قوة .

□ طبيعي أن نفهم من هذا الحديث أن المريض إذا اشتهى ما لم يمنعه عند طبيبه من الطعام ، أو اشتهى ما منع أكثره ، ولم يكن المشتهى في حوزة المريض ، أن على إخوانه الذين علموا برغبته تلك أن يقدموا له جنس ما يشتهي ، وعلى القارئ ألا يسئ فهم الحديث فيدعو المريض إلى إهمال حميته ويلبي رغبته فيما منع عنه بحجة أن النفع والضرر يقعان بإذن الله تعالى ، وأن النبي ﷺ أوصى بإعطاء المريض ما يشتهي ، غافلين أن للحديث مناسبة قيل فيها ، وحالة يحمل عليها ، مع تذكر أن الحديث مختلف في بعض رجال إسناده وضعفه بعضهم .

□ المرجع : «الطب النبوي والعلم الحديث» الدكتور محمود ناظم النسيمي .

الحديث الرابع

عن مجاهد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وأنا نائم أشكو من وجع بطني ، فقال لي : «يا أبا هريرة إشكم درد» ؟ قلت : نعم يا رسول الله ، قال : «قُمْ فَصَلِّ ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً» رواه ابن ماجه وغيره ^(١) .

قال المؤلف : «إشكم درد» : لفظة فارسية ، معناها : أبك وجع البطن ، لأن معنى إشكم : البطن . ودرد : وجع .

وفي هذا الحديث فائدتان ، إحداهما : أنه عليه الصلاة والسلام تكلم بالفارسية .

(١) ابن ماجه (٣٤٥٨) وأحمد في «مسنده» (٩٠٦٦) وهو حديث ضعيف . وجاء عند أحمد بدل «نعم» قلت : لا . والصواب ما عند ابن ماجه .

والثانية: أن الصلاة قد تبرئ من وجع المعدة والأمعاء، وكثير من الآلام، وذلك لثلاث علل .

الأولى: أمر إلهي، إذ كانت عبادة .

والثانية: أمر نفسي، إذ كانت النفس تلهي بها عن الأوجاع وغيرها، لا استغراقها في العبادة، ويؤيد ذلك ما روي عن بعض ولد علي عليه السلام، أنه كان به خراج يفتقر إلى البط^(١)، وكان يمتنع من بطه، [فأمهلوه ريثما دخل في الصلاة، ثم مكناو الطبيب من بطه] ^(٢)، فلم يكثر بذلك، لا استغراقه في العبادة .

واعلم أن للنفس فعلاً قوياً في شفاء الأمراض، حتى إن كثيراً منها شفي بالأوهام، وفي ذلك كتب مفردة تسمى الطب الروحاني، ويؤيد ذلك ما روي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفْسُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئاً، وَهُوَ يُطِيبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ» ^(٣) .

والثالثة: أمر طبيعي، وذلك أن الصلاة رياضة للنفس والبدن جميعاً، إذ كانت تشتمل على حركات وأوضاع مختلفة من الانتصاب، والركوع، والسجود، والتورك، وغير ذلك من الأوضاع التي يتحرك معها أكثر المفاصل، وينغمز معها أكثر الأعضاء الباطنة، كالمعدة والأمعاء، وسائر آلات التنفس والغذاء، والله أعلم .

□ التداوي بالصلاة والأدعية والرقى الماثورة نوع من الطب الروحاني فصلنا توافقها التام مع الدراسات الحديثة في الطب النفسي، وقد فصلنا ذلك في مواضع أخرى من حاشيتنا في هذا الكتاب .

(١) بط الجرح: شَقَّه . «القاموس المحيط» (بطط) .

(٢) ما بين معقوفين ليس في (خ) . والمثبت من (ط) .

(٣) تقدم تخريجه ص ١٣٧ .

الحديث الخامس

عن سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالإثم» ، أو قال : «خير أفعالكم الإثمُ يجلو البصر ، ويُنبِتُ الشعر» . أخرجه الترمذي ، وابن ماجه^(١) .

الحديث السادس

في معنى ماتقدم، وشرحهامعاً

عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «عليكم بالإثم ، عند النوم ، فإنه يجلو^(٢) البصر ، ويُنبِتُ الشعر» رواه ابن ماجه وغيره^(٣) .

قال المؤلف : الإثم : هو الكحل الأسود ، وأفضله الأصفهاني ، وهو معروف . وقد روي في بعض طرق هذا الحديث ، والذي قبله في الإثم ، أنه يجلو البصر . وفي بعضها أنه يشده^(٤) ، وكلا المعنيين صحيح ، إذ من جملة منافعه شدُّ البصر ، بتقويته للعين وأعصابها ، وحفظ صحتها ، وجلاء الحَدَقَة ، وتنقية أوساخها .

وقوله : «عند النوم» لما يتبع النوم من السكون ، وراحة العين من ضرورات المبصرات ، وتكُلَّف إدراك حقيقة المرئيات ، فتتمكن قوَّة الدواء من فعلها الخاص بها في حال السكون والراحة ، لأنَّ كلَّ مؤثر في شيء يُستحب أن يكون وما يؤثر فيه ساكناً^(٥) ، ليتمكنه التأثير

(١) ابن ماجه (٣٤٩٥) ، وقال البوصيري (١٢١٩) : هذا إسناد حسن ولم نقف على حديث ابن عمر عند الترمذي ولفظه عند ابن ماجه «عليكم بالإثم ، فإنه يجلو البصر ويثبت الشعر» وجاء في (ط) عن ابن عباس ، وحديث ابن عباس أخرجه الترمذي (١٧٥٧) (٢٠٤٨) ، وابن ماجه (٣٤٩٧) ، وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٨٧٨) و(٤٠٦١) ، ولفظه : «خير ما اكتحلتم به بالإثم» .

(٢) في (خ) : «يشد» ، والمثبت من (ط) وابن ماجه .

(٣) ابن ماجه (٣٤٩٦) ، والترمذي في «الشمائل» (٥٠) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٨٥) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٠٥٨) ، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٥٦) و(٦١٥١) . وقال البوصيري في «الزوائد» (١٢٢٠) : هذا إسناد فيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

(٤) وهو لفظ عبد بن حميد .

(٥) في (ط) : «ساكنين» .

فيه على النحو الذي يجب^(١)، وبالمقدار الذي يجب . وسيأتي الكلام في الإثم مستقصياً ، في أوّل الباب العاشر ، فيعلم من هناك^(٢) .

□ بالروعة الاختبار النبوي ، لقد كان لدى العرب زمن النبي ﷺ العديد من الأكحال استعملوها للزينة . وقد فضل النبي ﷺ كحل الإثم لأنه يقوي بصيلات أهداب العين ، فيحفظ الرموش فتطول أكثر وبذلك تزداد قدرتها على حفظ العين من أشعة الشمس وفي تصفية الغبار فتزداد الرؤية وضوحاً وجلاءً . وسنعرّف المزيد عن كحل الإثم في مفردته [الإثم] في فصول قادمة .

الحديث السابع

عن مجاهد ، عن سعد قال : مرضتُ مرضاً ، فأتاني رسولُ الله ﷺ يعودني ، فوضع يده بين ثديي حتى وجدتُ بردها على فؤادي ، وقال : «إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ ، فَأَتِ الْحَارِثَ ابْنَ كَلْدَةَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ ، فليأخذُ سبعَ تمراتٍ من عَجْوَةِ المَدِينَةِ ، فليجأهنَّ بنواهنَّ ، ثم ليَلِدْكَ بهنَّ» . رواه أبو داود^(٣) .

قال الخطّابي : «المفؤود» الذي أصيب فؤاده . ويقال : إنَّ الفؤادَ غشاء القلب ، والقلب حبته وسويداؤه .

وقوله : «فليجأهنَّ» يريد : ليرضهنَّ . والوجأة : حساء يتخذ من التمر والدقيق ، فيتحساه المريض .

وقوله : «فليلدك بهنَّ» فإنه من اللدود ، وهو ما يسقاه الإنسان في أحد جانبي الفم^(٤) . [وقد تقدم ذكر اللدود في الحديث الخامس عشر من الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك^(٥) .

(١) في (خ) : «حب المسلم» والمثبت من (ط) .

(٢) ٤٥/٢ من هذا الكتاب .

(٣) أبو داود (٣٨٧٥) وفيه انقطاع ، مجاهد لم يسمع من سعد ، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٥ .

(٤) «معالم السنن» ٢٢٤/٤ .

(٥) ٥٢-٥١/١ ، وما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) .

□ المفؤود هو المصاب بمرض في القلب ، وأغلب أمراض القلب تنجم عن ارتفاع الضغط الدموي ، وينصح خبراء التغذية العالميين المصابين بارتفاع الضغط بتناول الأغذية الغنية بالبوتاسيوم والإقلال من تناول ملح الطعام (كلور الصوديوم) . ويؤكدون أن هذا الإجراء كفيل لوحده بالشفاء . والتدرج غذاء مناسب لهؤلاء المرضى . فهو فقير بالصوديوم ، غني بالبوتاسيوم ، كما أنه غني بالمغنيسيوم . والبوتاسيوم له تأثير على خفض ضغط الدم المرتفع . □ المرجعي : كتاب الأستاذان الدكتور حسان شمسي باشا .

الحديث الثامن

عن مالك : أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : «إن كان دواءً يبلغُ الداءَ ، فإنَّ الحجامةَ تبْلُغه» . رواه مالك في «الموطأ» (١) .

قال المؤلف : معناه والله أعلم : المبالغة في نفع الحجامة ، إذ كان نفعها قطعي لا ظني . وذلك لأنَّ علم الطب أكثره ظني ، مبني على الحدس والتخمين . والحجامة لا تستعمل غالباً إلا لتنقيص الدم ، ولتسكين غليانه ، أو لهما جميعاً ، وليست كالأدوية المشروبة وغيرها ، مما يستعمل من خارج ، لأنَّ الدواء المشروب يضطرُّ إلى أن يمرَّ بالمعدة ، ويختلط بما يصادفه فيها من الأخلاط والرطوبات ، ثم تسري قواه في أجسام كثيرة من العروق وغيرها ، فيضعف ، وربما تبطل قبل وصولها إلى الداء ، فلا تؤثر فيه ، أو تؤثر أثراً ضعيفاً ، لا يفي بالغرض المقصود .

والحجامة نفعها قطعي ، مشاهد بالعيان ، معلوم بالضرورة ، أنه يبلغ الداء الذي حصل لسبب كثرة الدم ، فينقِّصه ويخرج سببه أو أكثر سببه (٢) ، فتقوى لذلك قوى البدن ، ويستظهر على دفع ما تأخر منه إن كان الداء لغلبة الدم ، وتصلح مزاجه وتعدِّله ، بتنقيصه إياه إن كان لغليانه ، فيحصل به النفع البالغ ، والشفاء التام .

(١) «الموطأ» ٩٧٤/٢ .

(٢) في (خ) : «سببها وسببه» والمثبت من (ط) .

وقد تقدم في أوائل الكتاب ذكر الحجامة وحدُّها ومنافعها ، والأوقات التي ينبغي أن يحُجم فيها مفصلاً مستقصى ، فيعلم من هناك^(١) .

□ سبق أن ذكرنا فوائد الحجامة في معالجة كثير من الأمراض وفوائدها في الوقاية من أمراض أخرى ، وأن الحجامة اليوم تعتبر أهم العلاجات في الطب البديل .

الحديث التاسع

عن أبي محمد الخَلَّال بإسناد له ، عن زيد بن أسلم : أنَّ رجلاً في زمن رسول الله ﷺ جُرح فاحتقنَ الدم ، وأنَّ الرجل^(٢) دَعَا رجلين من بني أُمّار ، فنظرا إليه ، فزِعما أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لهما : «أيكما أطبُّ»؟ فقالا : أوفى الطَّبِّ خير يا رسولَ الله؟ فزِعَم زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «أنزَلَ الدَّواءَ الذي أنزَلَ الأدواءَ» . رواه مالك في «الموطأ»^(٣) .

الحديث العاشر

في معنى ماتقدمه، وشرحهما معاً

عن عمرو بن دينار ، عن هلال بن يساف قال : دخل رسول الله ﷺ على مريض يعودُه فقال : «أرسلوا إليَّ طبيبياً» قال : فقال قائل : وأنت تقول ذلك يا رسول الله؟ قال : «نعم ، إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لم يُنزلْ داءً إلاَّ وله دواءٌ»^(٤) .

(١) ٤٧/١ .

(٢) في (ط) : «الرسول» .

(٣) «الموطأ» ٢/٩٤٣-٩٤٤ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/٨ ، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٢/٥٢٥ وقال الذهبي : هذا من أعلى المراسيل .

وأخرجه أحمد في «مسنده» بسند صحيح (٢٣١٥٦) من حديث منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف ، عن رجل من الأنصار .

قال المؤلف قد سبق فيما تقدم ذكر الداء والدواء ، وشرح معانيهما معاً ، فيعلم ذلك من الحديث الثاني من الأربعين الأولى^(١) .

قال القاضي عياض : معنى قوله : «أنزل الدواء الذي أنزل الداء» أي : أعلمهم إياه ، وأذن لهم فيه ، كما ابتلاهم بالداء وأحدثه فيهم . وقد يكون إنزاله خلقه في الأرض وتيسيره بها^(٢) ، كما جعل الداء في الأجساد ، وقد يكون إنزاله إنزال الملائكة من السماء الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض ، من داء ودواء^(٣) . وقد تقدم شرح هذا المعنى في أول الكتاب بما فيه من زيادة ، فيعلم من هناك^(٤) .

□ دعوة صريحة أخرى من النبي ﷺ للمسلمين إلى التدوي ، ومن ثم يختار الإنسان لمريضه الطبيب الأحدثق . . وفي قوله ﷺ : «لم ينزل داء إلا وأنزل له دواء» دعوة للأطباء المسلمين للبحث والاستقصاء لاكتشاف الأدوية للأمراض التي لا يعرف لها اليوم دواء ، وتجربة تلك الأدوية سريراً ، رحمة بالمرضى وطمأنة لنفوسهم في الوقت نفسه إلى وجود دواء لمرضهم ، مما يقوي أملهم بالشفاء ، وهذا بلا ريب من الحكم النبوية الرائعة «روائع الطب الإسلامي» الجزء الأول : د . محمد نزار الدقر .

الحديث الحادي عشر

عن أسامة بن شريك قال : أتيت رسول الله ﷺ وأصحابه كأن على رؤوسهم الطير ، فسلمت ، ثم قعدت ، فجاءت الأعراب من هاهنا وهاهنا ، فقالوا : يا رسول الله ، أنتداوى؟ قال : «تداووا ، فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء ، غير الهرم» . رواه أبو داود^(٥) .

(١) ١٣/١ .

(٢) في (خ) : «وينشر بها» والثبت من «إكمال المعلم» .

(٣) «إكمال المعلم» ١٢٠/٧ .

(٤) ١٣/١ .

(٥) أبو داود (٣٨٥٥) وتقدم تخريجه ١٤٠/١ الباب السابع .

قال المؤلف : قال الخطابي : في هذا الحديث إثبات علم الطبّ والمداواة ، وأنّ التداوي مباح غير مكروه ، كما ذهب إليه بعضهم (١) .

وقال غيره : فيه ردُّ على من كره المداواة ، وتورّع عنها ، وذمّ الطبّ والأطباء ، وزعم أنّ التداوي خروج عن التوكّل ، ولم يعلم أنّ الله الذي خلق الداء ، خلق له الدواء ، ليستعمل فيه فيحصل به الشفاء . وأنّ الذي خلق الجوع خلق له الغذاء ، فهل يترك هذا المدعي الغذاء كما يترك الدواء؟ فإنّ الجوع أيضاً مرض ، والغذاء شفاؤه .

واستثنى منه الهرم ، لأنّه لم يُوضع له شفاء ، إذ كان اضمحلالاً وطريقاً إلى الموت ضرورياً ، كما ذكرناه . فإنّ كلّ نقص يدخل على المصباح ؛ له طريق إلى الصّلاح ، إلا النقص الداخل من نقصان الزيت . والله أعلم .

وقوله : «كأنّ على رؤوسهم الطير» إشارة إلى شدّة سكونهم وأدبهم ، بين يدي النبيّ ﷺ .

□ استثنى رسول الله ﷺ «الهرم» من إمكانية الشفاء منه ، لأنه تطور طبيعي لكل حي ليصل به بعد ذلك إلى الموت المحتوم ، وهذا من الإعجاز النبوي في فهم آلية الأمراض ومعالجتها .

الحديث الثاني عشر

عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ اِكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرَأَ مِنَ التَّوَكُّلِ» رواه الترمذي (٢) .

وعن عمران بن حصين قال : نهى رسول الله ﷺ عن الكيِّ ، فابتلينا واكتوينّا كياتٍ ، فما أفلحنا ولا أنجحنا . رواه أبو داود والترمذي (٣) .

(١) «معالم السنن» ٢١٧/٤ .

(٢) الترمذي (٢٠٥٥) ، وأخرجه أحمد في «مسنده» . (١٨١٨٠) ، وهو حديث حسن .

(٣) أبو داود (٣٨٦٥) ، والترمذي (٢٠٤٩) ، وأخرجه أيضاً أحمد في «مسنده» (١٩٨٦٤) ، وهو حديث صحيح .

قال المؤلف : قوله ﷺ : «من اكتوى أو استرقى ، فقد برئ من التوكل» : هو إشارة إلى أن تفويض الأمر في ذلك إلى الله تعالى ، وهو الأحسن ، لأن المتوكل التوكل المحض ، هو الذي يقوِّض أمره إلى الله ، ولا ينظر إلى الأسباب ، ويشتغل بالمسبب لا بالسبب . ويجوز أن يكون المراد بذلك لمن كان صحيحاً ، ويقصد بذلك دوام صحته ، ويعتقد فيهما النفع بطبيعتهما ، كما كانت تعتقده الجاهلية مع ما كان في رفاقهم من الألفاظ الكفرية ، والتي لا يعقل لها معنى .

وقد تقدم في الأربعين الأولى ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن جبريل عليه السلام رقى النبي ﷺ^(١) ، فقد يُظن مخالفاً لهذا الحديث ولا مخالفة ، بل المنع^(٢) في ترك الرقى المراد بها الرقى التي هي من كلام الكفار ، والرقي المجهولة ، والتي بغير العربية ، مما لا يعرف معناه . فهذه مذمومة ، لاحتمال أن معناها كفر ، أو قريب منه ، أو مكروه .

وأما الرقي بآيات القرآن العزيز ، وبالأذكار المعروفة ، فلا نهى فيها ، بل هي سنة مستحبة .

وأما الكي فقد تقدم الكلام فيه ، وما ورد في معناه من الأخبار في الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك^(٣) .

١٠ قد يظن البعض وجود تعارض بين الأحاديث الصحيحة التي تثبت فعل النبي ﷺ للرقى ودعوته إليها . وبين هذا الحديث الذي ظاهره النهي عن الرقى ، وحديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب «هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يكتنون وعلى رهبهم يتوكلون» .

١١ وقد أجاب الإمام النووي على هذا بقوله : «ولا مخالفة بل المدح في ترك الرقى ، المراد بها الرقى ، التي هي من كلام الكفار والرقي المجهولة ، والتي تكون بغير العربية ، ومما لا يعرف معناه ، فهي مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه ، وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى عنه ، بل هو سنة» .

(١) ٦٤/١١١ ضمن شرح الحديث التاسع عشر .

(٢) في (خ) : «المدح» والمثبت من (ط) .

(٣) ٤٧/١ الحديث الثالث عشر .

□ أما الموقف البغدادي فهو يجيب على ذلك بقوله : «فيحتمل أن النهي كان ثابتاً ثم نسخ ، أو لأنهم كانوا يعتقدون منفعتها بطبيعة الكلام ، فلما جاء الإسلام واستقر الحق في أنفسهم أذن لهم فيه مع اعتقادهم بأن الله تعالى وحده هو النافع الضار» .

□ المراجع : ١- «شرح صحيح مسلم للإمام النووي» .

□ ٢- «الطب من الكتاب والسنة» للموقف البغدادي .

الحديث الثالث عشر

عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُّودُ ، وَالسَّعُوطُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْمَشْيُ» رواه الترمذي (١) .
قال أبو عبيد : اللَّدُّودُ : ما سَقَى الإنسان في أحد شَقَيِّ الفم ؛ أُخِذَ من لَدَيْدِيِّ الوادي : وهما جانباه (٢) .

قلت : والمشي : ما يسهل ، فهو كناية عن الإسهال . قال الأصمعي : وإنما أُخِذَ اللَّدُّودُ من لَدَيْدِيِّ الوادي وهما جانباه ، ومنه قيل للرجل : هو يتلَدَّد ، إذا التفتَ عن جانبيه يميناً وشمالاً ، ويقال : لَدَدْتُ الرجل أَلَدَّهُ لَدًّا ، إذا أسقيته ذلك ، وجمع اللَّدُّودِ أَلَدَّةٌ ، قال عمرو بن أحمر الباهلي (٣) : [الطويل]
شربتُ الشُّكاعِيَّ والتَدَدْتُ أَلَدَّةً وَأَقْبَلْتُ أَفْوَاهَ العُرُوقِ المِكاوِيا (٤)
وأما السَّعُوطُ ، فقد يكون بأدوية مفردة ومركبة ، تُدَقُّ وتُنخل وتُعجن وتُجَبَّب ، وتحلُّ (٥) منها واحدة عند الحاجة أو أكثر ، ويُسعط به في أنف الإنسان وهو مُستلق

(١) الترمذي (٢٠٤٧) و(٢٠٤٨) ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٢) «غريب الحديث» ٢٣٥/١ .

(٣) البيت في «الشعر والشعراء» ٣٥٦/١ ، والشُّكاعِيَّ : كحُبَّارِي وقد تفتح : من دَقَّ النِّبَاتِ دَقِيقة العِيدان ضعيفة الورق خضراء ، نبت يتداوى به . «تاج العروس» (شكع) .

(٤) «غريب الحديث» ٢٢٥/١ .

(٥) في (ط) : «ويتخذ» . وانظر «تذكرة أولي الألباب» ١٨٩/١ .

على ظهره ، وبين كتفيه ما يرفعهما ، لينخفض رأسه ، فيتمكن السعوط بذلك من دماغه ، ويستفرغ ما فيه من الداء بالعُطاس وغيره .

وقد مدح النبي ﷺ التداوي بالسَّعوط فيما يحتاج إليه فيه .

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ استعَطَّ . رواه أبو داود (١) .

□ أما الحجامة الواردة في الحديث فقد ذكرنا عنها عند تعليقنا عن الأربعين الأولى وأما الأمور الأخرى الواردة هنا فنسند كرها في أحاديث مفردة مخصصة لنا .

الحديث الرابع عشر

عن أنس أن النبي ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الحُمَةِ ، وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ . رواه مسلم وابن ماجه والترمذي (٢) .

قال المؤلف : «الرقية» واحدة الرُّقَى ، تكتب بالياء ، وقد تقدّم الكلام فيها مستقصى في الحديث السابع عشر من الأربعين الأولى (٣) .

وأما «الحُمة» : فإنها سمُّ ذوات السموم ، وقد تسمى إبرة العقرب والزُّنبور حُمة . لأنما مجرى السم . هكذا ذكره الخطَّابي (٤) وغيره من أئمة اللغة .

قال المازري : الحُمة : بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها : السم . و«النملة» : قروح تخرج في الجنين وغيرهما (٥) .

(١) أبو داود (٣٨٦٧) ، وأصله في البخاري (٥٦٩١) ، ومسلم (٢٢٠٨) (٧٦) بلفظ : «أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط» .

(٢) مسلم (٢١٩٦) ، وابن ماجه (٣٥١٦) ، والترمذي (٢٠٥٦) .
(٣) ٥٥/١ .

(٤) «معالم السنن» ٢٢٦/٤ .

(٥) «المعلم» ١٦٤/٣ . قال ابن سينا : النملة : بثرة أو بشور تخرج وتحدُّ وربما يسيراً ، وربما قرحت وربما انحلت ، ولون النملة إلى الصفرة ، وتكون ملتعبة مع قوام ثؤلولي ومستديرة . «القانون» ١١٧/٣ .

قلت : إنما سُميت القروح المذكورة غملة ، لأن العليل يحسُّ فيها ديبب^(١) النمل وعضه ، وتسمى أيضاً القروح الساعية ، وأصنافها ثلاثة مذكورة في الكتب الطبية^(٢) .

قال ابن قتيبة وغيره : كانت الجحوش تزعم أن ولد الرجل من أخته إذا حطَّ علي النملة شُفي صاحبها ، ومنه قول الشاعر :

[الطويل]

ولا عيبَ فينا غيرَ عرقٍ لمعشرٍ كرامٍ وأنا لا نخطُّ على النمل^(٣)
والنملة أيضاً : النَمِمةُ ، وحكاها الهروي : بالضم^(٤) .

وروي عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء بنت عبد الله ، قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة ، فقال : «ألا تعلمين هذه رقية النملة ، كما علمتها الكتابة» ؟ . رواه أبو داود^(٥) .

قال الخطابي : في الحديث دليل على أن تعليم النساء الكتابة غير مكروه^(٦) .

وقال أبو عبيد : أخبرني الهيثم بن عدي قال : قال لي عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز : يا أهل العراق : أنتم تشقون الشعرة نصفين ، فما رقية النملة ؟ فقلت : العروس تكتحل وتقتال وتحتفل وكل شيء تفعل ، غير أنها لا تعاصي الرجل^(٧) . قال أبو عبيد : تقتال : تحتلم .

روي عن أبي بكر الخلال أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقى في الجاهلية من النملة ، فلما هاجرت إلى النبي ﷺ ، وكانت قد بايعته بمكة ، قالت : يا رسول الله : إنني كنت أرقى في الجاهلية من النملة ، وأريد أن أعرضها عليك . فعرضتها فقالت : بسم الله صاوصل ، حتى تعود من أفواهاها ، ولا تضر أحداً ، اللهم اكشف

(١) في (ط) : « يحس لها ديببا كديبب » .

(٢) منها : « الجاورسية » و« الأكلة » ، وإذا صارت قروحا وتعفت خصت باسم التعفن . « القانون » ١١٧/٣ .

(٣) « أدب الكاتب » ص ٢٢ ، والبيت لعمر بن حممة الدوسي . والمعنى : أنا لسانا بجوش نكح الأحوات .

(٤) « غريب الحديث » ٨٤/١ .

(٥) أبو داود (٣٨٨٧) ، وهو عند أحمد في « مسنده » (٢٧٠٩٥) بسند صحيح .

(٦) « معالم السنن » ٢٢٧/٤ .

(٧) « غريب الحديث » ٨٣/١ الهامش .

البأس رَبِّ النَّاسِ ، قال : تَرْقِي بِهَا عَلَى عَوْدِ سَبْعِ مَرَّاتٍ ، وَتَقْصِدُ مَكَانًا نَظِيفًا ، وَتَدْلُكُهُ عَلَى حَجَرٍ بِخَلِّ خَمْرٍ حَازِقٍ ، وَتُطْلِيهِ عَلَى النَّمْلَةِ ^(١) .
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ « رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ ^(٢) .

الحديث الخامس عشر

عن ابن شهاب رضي الله عنه قال : لَدَغَتْ بَعْضَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ مِنْ رَاقٍ » ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَلَّ حَزْمٌ كَانُوا يَرْقُونَ رُقِيَةَ الْحَيَّةِ ، فَلَمَّا نَهَيْتَ عَنِ الرُّقِيِّ تَرَكُوهُمَا ، فَقَالَ : « ادْعُوا عِمَارَةَ بْنَ حَزْمٍ » فَدَعَوْهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ رُقَاهُ ، فَقَالَ : « لَا بَأْسَ بِهَا » فَأَذِنَ لَهُ فِيهَا ، فَرَقَاهُ . رَوَاهُ صَاحِبُ «الْوَسِيلَةِ» ^(٣) .
قال المؤلف : قد تقدم شرح أحاديث الرُّقِيِّ في عدة أماكن ، فتعلم من أماكنها هناك ^(٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

١- الحمة : هي السم المنبعث من بعض الحشرات عند اللدغ كسم العقرب والزنبور وغيرها... وأما العين فهي نظرة العائن التي يتمنى بها الشر للمعيون وأما النملة فهي قروح تخرج في الجلد يقابلها المصطلح الطبي الحديث (الإكزيمة) . وسمح النبي ﷺ بالرقية في هذه الحالات والتي لم يكن لها علاج في طب عصرهم لا يعني أبداً أن علينا أن نقتصر على الرقية ، بل بالعكس . أمرنا النبي ﷺ في أحاديث أخرى صحت عنه ﷺ بالبحث والتقصي عن الدواء النافع ، وإذا اكتشف الطب لمثل هذه الأدوية دواء ناجماً وجب إعطاؤه للمريض لإنقاذه من آثار المرض التي قد تكون مهلكة أو معقدة . ويمكن للمريض في هذه الحال تناول الدواء الناجع ، ومن ثم الاستعانة بالله بالاستشفاء بالرقى أو الأدعية المأثورة .

(١) أورده ابن القيم في «زاد المعاد» ١٨٤/٤ ، وابن حجر في «الإصابة» ٣٤٢/٤ وعزاه إلى ابن مندو وأبي نعيم ، وقوله : «صلوصل» هكذا ضبطت في (خ) ، وفي «الإصابة» : صلوصل خير .
(٢) ابن ماجه (٣٥١٧) . ولم نلف عليه عند غيره ، إلا أن البخاري بوب له فقال : باب رقية الحية والعقرب . وأورد فيه حديث عائشة رخص النبي ﷺ في الرقية من كل ذي حمة «فتح الباري» ٢٠٦/١٠ .
(٣) لم نهند إلى كتاب الوسيطة ولا إلى مؤلفه والحديث أورده ابن عبد البر في «المهيد» ١٥٥/٢٣ وأصله عند مسلم (٢١٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه قال : رخص النبي ﷺ لآل حزم في رقية الحية .
(٤) انظر ٥٥/١ و٦٢ .

الحديث السادس عشر

عن ابن عباس رضي الله عنها قال : قال رسول الله ﷺ : «العَيْنُ حَقٌّ ، ولو كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدْرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ، وَإِذَا اسْتَعْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا» . أخرجه مسلم والترمذي (١) .

قال المؤلف : تقول العرب رجل مَعِين ومَعِيون ، إذا أخذ بالعين ، استحساناً لصورته ، أو كمال في معانيه . وذلك إنما يتقى خوفاً من العين ، وفيه يقول الشاعر (٢) :

ما كان أَحْوَجَ ذا الكمال إلى عَيْبٍ يُوقِيهِ مِنَ الْعَيْنِ
زعم بعض الحكماء أن العائن تنبعث من عينه قوة سُمِّيَة تتصل بالمعين ، فيهلك أو يفسد . قالوا : ولا يستنكر هذا كما لا يستنكر انبعاث قوة سمية من الأفعى ، تتصل بالإنسان فيهلك ، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من الأفاعي ، أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك ، وإن كان ذلك غير محسوس لنا ، فكذلك العين (٣) .

وقد أبطل بعض العلماء هذا المذهب (٤) ، قال : وأقرب طريقة سلكها من ينتحل الإسلام منهم ، أن يقول : غير بعيد أن تنبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين ، فتتصل بالمعيون ، وتتخلل مسام جسمه ، فيخلق الباري سبحانه الهلاك عندها ، كما يخلق الهلاك عند شرب السم ، عادة أجراها ، لا ضرورة ولا طبيعة ألجأ العقل إليها (٥) .

(١) مسلم (٢١٨٨) ، والترمذي (٢٠٦٢) .

(٢) هو محمود بن الحسين بن السندي ، أبو الفتح ، المعروف بـ «كُشَّاجِم» شاعر أديب متفنن ، أصله فارسي له ديوان شعر و«المصايد والمطارذ» وغيرها (ت ٣٦٠هـ) . «الأعلام» ١٦٧/٧ . والبيت في ديوانه ص وحاء في (خ) : «الجمال» بدل الكمال . والمثبت من (ط) والديوان .

(٣) في (خ) : «العائن» والمثبت من (ط) و«شرح النووي» ١٧١/١٤ .

(٤) وهو الإمام المازري كما في شرح النووي وانظر «المعلم» ١٥٥/٣ - ١٥٦ .

(٥) انظر شرح النووي ١٧١/١٤ وقال بعدها : ومذهب أهل السنة أن العين إما تُفسد وتُهلك عند نظر العائن بفعل الله تعالى ، أجرى الله سبحانه وتعالى العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر ، وهل نَمَّ جواهر خفية أم لا ، هذا من مجوزات العقول لا يقطع فيها بواحد من الأمرين ، وإنما يقطع بنفي العقل عنها وبإضافته إلى الله تعالى ، فمن قطع من أطباء الإسلام بانبعث الجواهر فقد أخطأ في قطعه ، وإنما هو من الجائزات .

قال القاضي عياض : وهكذا مذهب أهل السنة ، أن المعيون إنما يفسد عند نظر العائن بعادة أجزاها الله سبحانه ، أن يخلق الضرر عند مقابلة شخص لشخص آخر . وأما الوضوء ، فإن الشرع ورد بالوضوء له في حديث سهل بن حنيف ، لما أصيب بالعين عند اغتساله ، فأمر النبي ﷺ عائته أن يتوضأ . رواه مالك في «الموطأ» ^(١) .

قال : وصفة وضوء العائن عند العلماء : أن يؤتى بقدح من الماء ، ولا يوضع القدح في الأرض ، فيأخذ منه غرفة يتمضمض بها ، ثم يمجها في القدح ، ثم يأخذ منه ما يغسل به وجهه ، ثم يأخذ بشماله ما يغسل به كفه اليمنى ، ثم بيمينه ما يغسل به كفه اليسرى ، ثم بشماله ما يغسل به مرفقه الأيمن ، ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه الأيسر ، ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ^(٢) ، ثم قدمه اليمنى ثم اليسرى ، ثم ركبته اليمنى ، ثم اليسرى ، على الصفة المتقدمة ، وكل ذلك في القدح ، ثم داخله إزاره ، وهو الطرف المتدلي الذي يلي حقه ^(٣) الأيمن . كذا فسره الإمام المازري ^(٤) .

وقد ظن بعضهم أن «داخله الإزار» كناية عن الفرج ، وجمهور العلماء على ما حكاه الإمام ، فإذا استكمل هذا صبّه من خلفه على رأسه . وهذا المعنى مما لا يمكن تعليقه ومعرفة وجهه ، وليس في قوة العقل الاطلاع على أسرار المعلومات كلها ، فلا يدفع هذا إذ لا يعقل معناه ^(٥) .

قال القاضي : إن غسل العائن وجهه ، إنما هو صبّة واحدة بيده اليمنى ، وكذلك سائر أعضائه . إنما هو صبّة على ذلك العضو في القدح ، وكذلك غسل داخله الإزار ، إنما هو إدخاله وغمسه في القدح ^(٦) ، ثم يقوم الذي في يده القدح ،

(١) «الموطأ» ٢/٩٣٩ . وهو عند أحمد في «مسنده» (١٥٩٨٠) وهو حديث صحيح .

(٢) في (خ) : «الكعبيين» والمثبت من (ط) و«المعلم» و«إكمال المعلم» .

(٣) الحقو : موضع شد الإزار ، وهو الخاصة ، ثم توسعوا حتى سمو الإزار الذي يشد على العود . «مصباح» (حقو) .

(٤) «المعلم» ٣/١٥٥-١٥٦ .

(٥) «إكمال المعلم» ٧/٨٣-٨٤ .

(٦) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) و«إكمال المعلم» .

فيصبه على رأس المعين من ورائه ، على جميع جسده ، ثم يكفأ القدح وراءه على ظهر الأرض . وقيل يغتفله بذلك حين صبّه عليه ^(١) .

روى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ [مَالِهِ ، أَوْ] مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ ، فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبُرْكَ ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ» ^(٢) .

[وعن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه قال : رأى عامر بن أبي ربيعة سهل بن حنيف يغتسل ، فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مُخبِأة عذراء ، قال : فَلَبَطَ سهل ، فأتى رسول الله ﷺ عامراً ، فتغيظ عليه وقال : «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتَ؟ اغتسل له» فغسل له عامر وجهه ، ويديه ومرفقيه ، وركبتيه وأطراف رجله ، وداخلة إزاره في قدح ، ثم صب عليه فراح مع الناس ^(٣) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يتعوذ من الجان ، ومن عين الإنسان ^(٤) .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الْعَيْنُ حَقٌّ تَدْخُلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ ، وَتَدْخُلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ» ^(٥) .

حكاية في المعنى : قال : كان أبو عبد الله الساجي ^(٦) مجاب الدعوة ، وله كرامات ، فبينما هو في بعض أسفاره إما حاجاً وإما غازياً ، على ناقه فارهة ، وكان في الرفقة رجل عائث ، فما نظر لشيء إلا أتلفه ، فقيل لأبي عبد الله : احفظ ناقتك من العائث ، فقال :

(١) «إكمال المعلم» ٨٤/٧ .

(٢) حديث ضعيف دون قوله : «العين حق» فهو صحيح ، وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٧٠) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١١) ، وابن ماجه (٣٥٠٩) وما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) والنسائي ، واللفظ له .

(٣) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) ، وهو حديث صحيح ، أخرجه أحمد (١٥٩٨٠) وتقدم في الصفحة السابقة .

(٤) أخرجه الترمذي (٢٠٥٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٥٣) ، وفي «المجتبى» ٢٧١/٨ ، وابن ماجه (٣٥١١) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٥) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٥٧) ، وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤١٢/٤ : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ولم يخرجوه .

(٦) في (ط) : «التنوخى» وهو سعيد بن يزيد أبو عبد الله الساجي ، العجاج الناجي ، أحد الصلحاء له كلام حسن في المعرفة وغيرها «حلية الأولياء» ٣١٠/٩ ، و«طبقات الصوفية» ص ٢٢٥ .

ليس له إلى ناقتي سبيل ، فأخبر العائن ، بقوله ، فتحين غيبة أبي عبد الله ، فجاء إلى رحله ، فعان ناقته ، فاضطربت وسقطت مضطربة . فأتى أبو عبد الله ، فقبل له : إن العائن قد عان ناقتك ، وهي كما تراها . فقال : دلوني على العائن فدل عليه ، فوقف عليه وقال : باسم الله ، حبس حابس ، وحجر يابس ، وشهاب قابس ، ردت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه ، ﴿ هَلْ تَرَى مِنْ قُطُورِ رَبِّي ﴾ ، ثم أجمع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير ﴾ [الملك : ٣-٤] فخرجت حدقتا العائن ، وقامت الناقة ولا بأس بها^(١) .

□ تحفل حياتنا اليومية بكثير من الأشياء التي لا نستطيع أن ندرك كنهها أو معرفة ماهيتها بحواسنا ، فليس عدم رؤيتنا للشيء يعني عدم وجوده ، فهناك أشياء نعرف بوجودها مثل أشعة رونتجن ، والأمواج فوق الصوتية ، رغم عدم إحساسنا بها أو رؤيتنا لها مثل ذلك التيار الكهربائي الذي نحس بنتائجه ويوجوده دون أن ندرك ماهيته .

□ وقد أثبت بعض العلماء السوفيت تأثير العين من خلال تجارب دون أن يجدوا لها تعليلاً . منها تجربة لسيدة من لينينغراد (بطر سبرغ) ، حيث أجلس على رأس مائدة في وسطها بوصلة عادية . وبدأت التجربة بأن مدت السيدة يدها إلى أعلى . وقد بسطت أصابعها التي أصابها التوتر ثم التصلب . ثم ظهر على وجه السيدة تغير شديد ، إذ وضح وكأنها تعاني آلام المخاض ، فاستمتع لونها وشحب وجهها ، وتفصد العرق على جبينها ، وهي تنظر بعين ثابتة ومركزة على البوصلة... وفجأة بدأت البوصلة بالحركة بعيداً عن اتجاه الشمال الجغرافي الذي لا بد أن تثبت عنده ، وبحركة عينيها أخذت تدير الإبرة كيف تشاء ، ولقد صورت التجربة سينمائياً في مدينة كييف ووزعت أفلامها لتكون دليلاً على وجود طاقة روحية يمكن أن تؤثر عن بعد في الأشياء » .

□ ومثل قصة تلك الفتاة الصينية (كسيانج لينج) التي تتمتع بقدرة خارقة على التأثير في المرئيات ، وتبين أنها تطلق شحنة من أشعة إكس خلال نظرة واحدة بحيث تكفي نظرتان متتابعتان لتحطيم جسم صلب ، وهي إن ركزت عينيها على كائن حي فإنها تقتله ...

□ أما معالجة المعيون ، كما ورد في الأحاديث الصحيحة بصب ماء الوضوء العائد للعائن على المعيون وثبوت شفائه بها ، فهو علاج نبوي ملهم من خالق الكون ، فنحن نؤمن به رغم أن الطب الحديث لم يتحدث به مطلقاً .

□ المرجع : «كتاب الطب النبوي في ضوء العلم الحديث» الجزء الثاني - الدكتور غيات الأحمدي .

(١) هذه الحكاية أخرجها أبو نعيم في «الحلية» ٣١٦/٩ .

الحديث السابع عشر

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : «أحد جناحي الذباب سم ، والآخر شفاء ، فإذا وقع في الطعام فامقلوه فيه ، فإنه يقدم السم ، ويؤخر الشفاء» . أخرجه ابن ماجه والبخاري ^(١) .

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه ، فإن في أحد جناحيه داء ، وفي الآخر شفاء ، وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء ، فليغمسه كله» ^(٢) .

قال أبو عبيد : معنى امقلوه : اغمسوه ليخرج الشفاء ، كما خرج الداء . والمقل : هو الغمس ، يقال للرجلين : هما يتماقلان : إذا تغطا في الماء . والمقل في غير هذا : النظر . يقال : ما مقلته عيني منذ اليوم ^(٣) .

وأما ما ورد فيه من جهة الطب من نفع ومضرة ، فقد ذكرته في حرف الذال المعجمة من هذا الكتاب ، بحسب الإمكان ^(٤) .

□ في عام ١٨٧١م وجد الأستاذ الألماني (بريفلد) أن الذبابة المنزلية يعايشها على جسمها طفيلي من جنس الفطريات تنتمي إلى الفطور الأشنية . وهذا الطفيلي يقضي حياته ضمن الطبقة الدهنية في بطن الذبابة . وقد أكدت أبحاث جديدة ما اكتشفه (بريفلد) وبينوا خصائص هذا الفطر . فقد أعلن أستاذ الفطريات (لانجويرن) عام ١٩٤٥م أن الخلايا التي يعيش فيها هذا الفطر فيها خميرة قوية تذيب أجزاء الحشرة الحاملة للأمراض . بعد ذلك عزل العالم [موفيتش] مضادات حيوية من مزرعة للفطريات التي يعيش على جسم الذبابة ووجد أنها تقتل كثيراً من الجراثيم ، كعصيات الزحار والتيفويد . وأكد هذا بعد سنوات عدد من العلماء الإنكليز (بريان ، كورتيس ، وجيفرس) .

(١) ابن ماجه (٣٥٠٤) وهو عند أحمد في «مسنده» (١١٦٤٣) وهو حديث صحيح وأما الذي عند البخاري فهو الحديث التالي .

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٢) وأبو داود (٣٨٤٤) واللفظ له .

(٣) «غريب الحديث» ١٥٢/٢ . وفي (خ) : «تغطسا» والمثبت من «غريب الحديث» .

(٤) ١٥٠/٢ من هذا الكتاب .

□ وفي عام ١٩٤٩ تمكن العلماء (كوسي ، وفارمر ، وجرمان ، وروث) من عزل مادة أخرى مضادة للجراثيم من الفطور التي تعيش على جسم الذباب ، لها أثر شديد على الجراثيم سلبية الفرم وإيجابية الغرام كالمكورات العقدية والعنقودية .

□ هذا من ناحية الدواء ، أما من ناحية الداء ، فمنذ اكتشاف الجراثيم في القرن الماضي ، أثبت العلماء نقل الذباب لجراثيم عدد من الأمراض إلى الإنسان إذا وقع على طعامه أو شرابه .

□ وإذا كان هذا قد ثبت منذ قرن من الزمن ، فهو بالنسبة لنبينا المصطفى ﷺ معجزة طبية خارقة حين أخبر عن وجود هذه الجراثيم المسببة للأمراض المعدية (أي الداء) على جسم البعوضة قبل أكثر من عشرة قرون على اكتشاف وجودها ورؤيتها بالمجهر من قبل علماء العصر الحديث . وهذه الأبحاث التي عرفتنا بالداء والدواء اللذان يحملهما جسم الذبابة أجراها علماء غير مسلمون ، ومن وجهة نظر البحث العملي المجرد ، لذلك لم يتحدثوا عن (المقل) أي غمس الذبابة إن وقعت على الطعام والشراب ، ولم يسموا به وعلى الأطباء المسلمين أن يبحثوا عن هذا (المقل) وعن أهميته وهل هو مجرد جمع الدواء مع الداء ليعطل عمله؟ أما ماذا يحدث في الحقيقة؟

□ وبنه الدكتور عبد الرزاق الكيلاني إلى حقيقة يجب أن يعلمها كل مسلم : ليس معنى الحديث أن تكشف طعامنا وشرابنا ليقع عليه الذباب ، كلا ، فإن الداء سابق والشفاء لاحق ، والسابق ثابت لا شك فيه ، والشفاء لاحق قد لا يأتي إذا لم يقل الذباب مقللاً كاملاً ليخرج الصادات منه ، ودرهم وقاية خير من قنطار علاج . والأصل في الهدى النبوي أمره بتغطية أية الطعام والشراب حتى لا يقع فيها ذباب ولا غيره من الحشرات والغبار وليبقى الطعام خالياً من الأذى .

□ والإعجاز النبوي في الحديث وفي مقل الذباب بعد وقوعه لاتقاء خطره بصادات ثبت وجودها فيه ، وصلى الله على نبيه الملهم حين وصفه بقوله : ﴿ وَمَا يَطُوقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ .

□ المراجع : ١- «الطب النبوي في ضوء العلم الحديث» الدكتور غياث الأحمد - ١٩٩٥ دمشق .

□ ٢- «الحقائق الطبية في الإسلام» للدكتور عبد الرزاق كيلاني - ١٩٩٦ دمشق .

الحديث الثامن عشر

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعجبه النظر إلى الخضرة والماء الجاري .
وقال ابن عباس : ثلاث يجلين البصر : الخضرة ، والماء الجاري ، والوجه الحسن ^(١) .

قال المؤلف : الخضرة لون معتدل نافع للبصر ، بما فيه من الجمع المعتدل للروح الباصر ، فيقوى البصر بإدراك اللون المذكور ، لما ذكرناه ، وإذا قوي الروح الباصر ، حصل بسبب قوته قوة جميع قوى العين ، ومتى قويت هذه القوى ، دفعت عنها كل ما يؤذيها من الأسباب الداخلة ، وأكثر الخارجة ، وكان ذلك سبباً لجلائها .

وإنما قلنا الأخضر لون معتدل ، لأنه مركب من البياض والسواد ، على ما ثبت في تركيب الألوان في الكتب الحكمية ، وكل واحد من اللونين المذكورين مضر بالبصر على حدته ، أما الأسود فلشدة قبضه للنور ، وأما الأبيض فلشدة تفریطه ^(٢) ، والأخضر مركب منهما بواسطة ألوان أخرى ، فهو معتدل بينهما ، وكل معتدل فهو وسط ، وكل متوسط فهو أفضل من الطرف ، فثبت حينئذ نفعه وتقويته للبصر .

وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : «خير الأمور أوسطها» ^(٣) . وأنه كان أحب الألوان إليه الخضرة ^(٤) .

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣٢٩/٢ وفيه عن أبي معبد بدل أبي سعيد .

(٢) في (ط) : «تفريقه له» .

(٣) أخرجه البيهقي ٢٧٣/٣ ، وفي «الشعب» (٦٢٢٩) عن كنانة أن النبي ﷺ نهى عن الشهرتين : أن يلبس الثياب الحسنة التي ينظر إليه فيها ، أو الدنيئة التي ينظر إليه فيها ، قال عمرو : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : «أمرأ بين أمرين ، وخير الأمور أوسطها» قال البيهقي : هذا منقطع .

وأخرجه ابن أبي شيبه ٤٩٧/١٣ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٦/٢ من كلام أبي قلابة .
وأخرجه ابن أبي شيبه ٤٩٧/١٣ من كلام مطرف . وجعله ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٤٣/٨ من كلام الحكماء . وانظر «المقاصد الحسنة» ص ٣٣٢ .

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٠٢٧) وفي «الشاميين» (٢٥٩٩) ، وابن عدي في «الكامل» ٣٢٥/٣ ، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٢٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

وقد روي عن أبي رَمَثَةَ قال : أتينا النبي ﷺ فرأيتُ عليه ثوبين أخضرين ^(١) .

وأما الماء الجاري : فلما في إدراكه من إنارة الروح الباصر ، لتحقيق إدراك البصر ، لجريان كلِّ جزء من أجزاء الماء ، وترقرقه وتموجُه ، وكلُّ إدراك حركته ، وكلُّ حركة مطلقة ^(٢) مسخنة ، فيتبع ذلك تسخين مزاج العين ، بانتشار حرارتها الغريزية ، وحركة الروح للإدراك على الصفة المذكورة ، فيكون ذلك سبباً لقوة إدراكها ، وتلطيف مزاجها ونورها ، لتلطيفاً معتدلاً ، مؤدياً إلى زيادة في الروح الباصر ونموه ، إذ كان اتصاله عند الإدراك بجسم بارد رطب ، غير مُعين على التحليل .

بخلاف ما لو اتصل بضوء الشمس ، أو لهيب النار . فإن كان الماء مع ذلك عميقاً أدركه البصر أزرق أو أخضر ، على قدر كثرته وعمقه ، فلا يُشفه البصر ، ولا ينفذ فيه نفوذاً تاماً ، أو لأنه قد يكون غير شفاف ، فالبصر لا يُدرك لون ما تحته ، فيتلون بلون ما فوقه من السماء ، فيرى أزرق لذلك . وكان هذا اللون أيضاً مفيداً في قوَّة البصر وجلائه .

وأما الوجه الحسن : فلأنَّ مشاهدته مفرحة للنفس ، لا سيما إن كان مع ذلك محبوباً ، وكلُّ ما يحصل به التفريح المعتدل ، تتبعه قوة القوى جميعها ، الفاعلة للبصر وغيرها ، على ما ثبت حكم ذلك في الكتب الحكمية .

ومعلوم أيضاً أنَّ السبب المذكور وهو التفريح ، موجود في مشاهدة الخضرة والماء الجاري .

أما الخضرة : فلأنها من الألوان المفرحة ، وكذلك خصَّها الله تعالى بالذكر في حق أهل الجنة ، فقال تعالى : ﴿ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُدُوسٌ خُضَرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ﴾ [الإنسان : ٢١] ﴿ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا ﴾ [الكهف : ٣١] ، وقوله عزَّ وجل : ﴿ مُتَّكِينَ عَلَى رَقَرٍ خُضْرٍ وَعَبَقَرٍ جِسَانٍ ﴾ [الرحمن : ٧٦] ، ولم يذكر غير ذلك من الألوان .

(١) هو حديث صحيح ، أخرجه أحمد في «مسنده» (٧١٠٩) ، وأبو داود (٤٠٦٥) .

(٢) في (ط) : «ملاطفة» .

وأما الماء الجاري : فمشاهدته مفرحة أيضاً ، لما فيه من مدد الحياة ، قال الله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ﴾ [الأنبياء : ٣٠] ، ولأنه أنفع من الماء الراكد للطفته ، وتعدي نفعه ودوام مدده ، لأن الله سبحانه وتعالى جعل مدده متجدداً بتولده في مجاريه التي منها يأتي ، فلا يزال طرياً جارياً متحركاً من مكان إلى غيره ، ولم يطل مكثه في مكان واحد ، فيفسد ويعفن بسبب تعفنه الهواء ، فيولد أمراضاً رديئة وبائية . قال الشاعر :

عود ركابك كل يوم منزلاً متجدداً كيلا تمل فتَهجراً
فالماء عذب إن جرى وتلاطمت أمواجه فإذا أقام تغييراً

فلأن الراكد منه ، قد تتولد فيه وفيما يقرب منه ، حيوانات رديئة مؤذية ، تنفر النفس من مشاهدتها . فلهذه الأسباب المذكورة كان يُعجب النبي ﷺ النظر إلى الخضرة والماء الجاري .

□ وردت صفة (الخضرة) في آيات كثيرة من القرآن العظيم تمدح بها الناس من أهل الجنة مثل قوله تعالى : ﴿ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خَضْرَاءً مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ ﴾ . وفي مجال الألوان يقول عالم النفس (أردتسام) : إن تأثير اللون في الإنسان بعيد الغور . فهو يؤثر في إقداننا وإحجامنا وفي لحظات سرورنا وكآبتنا ، بل ويؤثر في شخصية الإنسان . ونظراً للتأثير النفسي للألوان فقد أصبحت المشافي تستدعي المختصين لاقتراح ألوان جدرانها التي تساعد في شفاء المرضى ، وكذا الألوان المناسبة للملابس الطاقم الطبي .

□ وقد توصل الباحثون إلى أن اللون الأخضر يبعث السرور في النفوس ويشير فيها بواعث البهجة وحب الحياة . لذا أصبح اللون المفضل لغرف العمليات ولثياب الجراحين والمرمضات . ومن الطريف أن نذكر هنا تلك التجربة التي تمت في لندن على جسر (بلاك فرايار) الذي يعرف بجسر الانتحار ، لأن أغلب حوادث الانتحار كانت تتم من فوقه ، ولما غير لونه إلى اللون الأخضر الجميل سبب انخفاض حوادث الانتحار بشكل ملحوظ .

□ فاللون الأخضر يريح البصر ، ذلك أن الساحة البصرية له أصغر من الساحات البصرية لباقي الألوان . كما أن طول موجته وسطي ، فليست بالطويلة كاللون الأحمر وليست بالقصيرة كالأزرق . من هنا نفهم إعجاب النبي ﷺ وهو أكمل الخلق باللون الأخضر .

□ المرجع : كتاب «مع الطب في القرآن الكريم» د . دياب ود . قرقوز . مؤسسة علوم القرآن . دمشق .

الحديث التاسع عشر

عن علي كرم الله وجهه قال : دخلتُ مع رسول الله ﷺ على رجل يعوده ، بظهره ورم . فقالوا : يا رسولَ الله ، هذه مدّة ، قال : «بُطُّوا عنه» ، قال علي كرم الله وجهه : فما برحتُ حتى بُطَّتْ ، والنبي ﷺ شاهد^(١) . رواه ابن الجوزي .

قال المؤلف : الورم زيادة في حجم العُضْو ، لفضل مادة تنصَّبُ إليه غير طبيعية ، وتوجد فيه أجناس الأمراض كُلِّها .

والمواد التي تكوَّن عنها ، هي الأخلاط الأربعة ، والمائية ، والريح ، وإذا جمع الورم سمِّي خُراجاً ، وكل^(٢) ورم حارٌّ يثول أمره إلى السلامة إلى أحدِ ثلاثة أمور : إما تحلُّل ، وإما جمع مدّة ، وإما استحالة إلى الصلابة .

فإن كانت القوة قوية استولت على مادة الورم وحللتها ، وهي أصلح الحالات التي يثول أمر الورم إليها .

وإن كانت دون ذلك أنضجت المادة ، وأحالتها مدّة بيضاء ، وفتحت لها مكاناً أسالتها منه .

وإن نقصت عن ذلك أحالت المادة مدّة غير مستحكمة النضج ، وعجزت عن فتح مكان في العُضْو تدفعها منه ، فيخاف على العُضْو الفساد ، لإفساد طول لبثها فيه ، فيحتاج حينئذ إلى إعانة الطيب بالبطِّ أو غيره ، لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعُضْو .

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٥٤) ، وابن عدي في «الكامل» ٣٦٨/١ ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٩/٥ : وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

(٢) في (خ) : «مال كل» .

وأما كيفية البطّ وما يحتاج إليه فيه ، وتمام الكلام في الأورام ، فليس هنا موضع ذكرها ، إذ الغرض شرح ما وقع من الألفاظ الطبية في الأحاديث النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

الحديث العشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر طبيباً أن يبطّ بطنَ رجل أجوى البطن ، فقيل : يا رسول الله ، هل ينفع الطبُّ؟ قال : «الذي أنزلَ الداءَ ، أنزلَ الشفاءَ ، فيما شاء» ^(١) .

قال المؤلف : قوله : «إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر طبيباً أن يبطّ بطنَ رجل أجوى البطن» : هذا الحديث إن ثبت يؤيد معالجة من يرى من الأطباء بزل ^(٢) بطن ما أصابه الاستسقاء الرّقي ، والاستسقاء : مرض مادّي من أمراض الكبد ، يعم الأفضية التي في الأحشاء ، وربّما يعم الأعضاء بأسرها ، ويتقدمه تهيج الأطراف ، وهو - على ماتقدم ذكره في الأربعين الأولى ^(٣) - ثلاثة أنواع :

طبلي : وهو الذي ينتفخ ^(٤) معه البطن بمادّة ريحية ، إذا ضرب عليه سمع له صوت كصوت الطبل .

ولحمي : وهو الذي يربو معه لحم جميع البدن بمادة مائية بلغمية ، تفشومع : دم في الأعضاء ، وهو أصعب من الأوّل .

وزرقي : وهو الذي تجتمع معه في البطن الأسفل مادة مائية رديئة ، يُسمع لها عند الحركة خضخضة كخضخضة الماء في الرّقّ ، وهو أَرْدَأُ أنواع الاستسقاء ، على مذهب أكثر الأطباء .

(١) لم نقف عليه . وأورده ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/١١٤ .

(٢) بزلت الشيء بزلأ ، إذا ثقبته واستخرجت ما فيه «مصباح» : (بزل) .

(٣) شرح الحديث العاشر ١/٣٩ .

(٤) في (خ) : «يتفتح» .

وقيل : أردأ أنواعه للحمي لعموم الآفة فيه . ومن جملة علاج الرقي إخراج ذلك الماء بالبرز ، على ماتعرفه الأطباء في دفعات ، أولاً فأولاً بحسب احتمال القوة .

و«الجوى» في اللغة يقال على معان : منها الماء المتن ، وهو الذي أشار إليه في الحديث بقوله : «أجوى» .

قال الشاعر :

ثُمَّ كَانَ الْمَزَاجُ مَاءَ سَحَابٍ لَا جَوَىَّ أَجْنُ وَلَا مَطْرُوقُ
وَالْأَجْنُ : الماء المتغير الطعم واللون ، قال علقمة^(١) :

فَأوردتُها ماءً كأنَّ جمَامَهُ مِنْ الْأَجْنِ حَنَاءُ مَعَاً وَصَبِيبُ

□ بط الدملى أو الخراج : شقه ، ويبدو أن الصحابي كان مصاباً بورم (خراج) في ظهره ، والأطباء يرون أن الخراج متى تشكل القيح فيه ليس له سوى الشق لإخراج القيح منه . وهذا ما أمر به النبي ﷺ بإلهام من ربه جلّ وعلا .

□ أما في الحديث الثاني فقد كان الرجل أجوى البطن ، وقد يكون مصاباً بالاستسقاء أو بتجمع قيحي نتيجة التهاب الباريطوان وقد أمر النبي ﷺ ببط بطنه بإجراء شق صغير لبرز السائل أو القيح المتجمع ، وهذا البرز لسوائل البطن لا يزال متبعاً حتى اليوم . وهو معالجة عرضية ريثما يعرف السبب .

□ المرجع : «الحقائق الطبية في الإسلام» الدكتور عبد الرزاق كيلاني .

الحديث الحادي والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى الإنسان ، أو كانت به قُرحة أو جرح ، قال بأصبعه هكذا - ووضعَ سفيانَ سبَّابته بالأرض ، ثم رفعها - وقال : «بسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، ليشفى به سقيمنا ، بإذن ربنا» . أخرجاه في «الصحيحين»^(٢) .

(١) هو علقمة الفحل ، والبيت في ديوانه ص ٤٢ . وفي (خ) : «جاء» بدل حناء ، والمثبت من الديوان .

(٢) البخاري (٥٧٤٥) ، ومسلم (٢١٩٤) ، واللفظ له .

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معانٍ طبيةٍ ولغويةٍ وغير ذلك .

أما الطبية ، فإن هذه المعالجة من أسهل المعالجات ، التي تُعالجُ بها القروح والجراحات الطرية ، لا سيَّما عند عدم غيرها من الأدوية النافعة لذلك ، وليس لأحد فيها كلفة ومؤنة كغيرها من الأدوية ، إذ كانت موجودة بكل أرض .

وقد علم أن طبيعة التراب الخالص باردة يابسة ، مجففة لרטوبات القروح والجراحات ، التي تمتع الطبيعة من جودة فعلها ، وسرعة إدمالها ، لا سيما في البلاد الحارة ، وأصحاب الأمزجة الحارة ، فإن القروح والجراحات يتبعها في أكثر الأمور سوء مزاج حارٌّ ، فتجتمع حرارة البلد^(١) والمزاج والجراح . وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة ، أشدُّ من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة ، فيقابل برودة التراب لحرارة المرض^(٢) ، لا سيَّما إن كان التراب قد غُسل وجفَّف ، ويتبعها^(٣) أيضاً كثرة الرطوبات الرديئة والسَّيلان ، والترابُ مجفَّف لها ، مزيل بشدَّة ييسه وتحفيفه للرطوبة الرديئة المانعة من بُرئها ، ويحصل به مع ذلك تعديل مزاج العضو العليل ، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبَّرة ، ودفعت عنه الألم بإذن الله تعالى .

وأما المعنى اللغوي : فإن الريق يذكَّر ويؤنَّث ، فيقال : ريق وريقة ، كما يقال : ريع وريعة . قال الجوهري : الريق الرُّضاب ، والريقة أخصُّ منه^(٤) . وقيل : الريقة أقل من الرِّيق .

ومعنى الحديث ، والله أعلم : أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السَّيَّابة ، ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الجرح ، ويقول هذا الكلام إلى آخره ، لما فيه من بركة اسم الله تعالى ، وتفويض الأمر إليه .

(١) في (ط) : «البدن» . وانظر «زاد المعاد» ١٨٦/٤ .

(٢) في (ط) : «جميع ذلك» .

(٣) في (ط) : «ويتبع القروح» . وانظر «زاد المعاد» ١٨٦/٤ .

(٤) «الصحاح» : (ريق) .

قال جمهور العلماء : المراد بأرضنا هنا : جملة الأرض ، وقيل : أرض المدينة خاصة لبركتها .

واعلم أن بعض أنواع الطين قد ينفع أمراضاً كثيرةً ، ويشفي بها أسقاماً رديئةً ، يدلُّ عليه كلام علماء الطبِّ .

قال جالينوس : وقد رأيت بالإسكندرية مَطْحُولين ، ومستسقين كثيراً ، يستعملون طين مصر ، ويطلون به على سوقهم^(١) وأفخاذهم ، وسواعدهم وظهورهم ، وخصورهم^(٢) وأضلاعهم ، فينتفعون به منفعةً بيّنة .

وعلى هذا النحو قد ينفع هذا الطلاء ، الأورام العفنة ، والمترهلة الرخوة .

قال : وإني لأعرف قوماً ترهّلت أبدانهم كلّها من كثرة استفراغ الدم من أسفل ، انتفعوا بهذا الطين نفعاً بيّناً ، وقوماً آخرين شفّوا به أوجاعاً مزمنة ، كانت متمكنة في بعض الأعضاء تمكّناً شديداً ، فبرئت وذهبت أصلاً .

وقال المسيحي^(٣) : قوّة الطين المجلوب من كيوس ، وهي جزيرة المصطكى ، قوّة تجلو وتغسل ، وتنبت اللحم في الجروح ، وتختم القروح . فهذا ما أمكن ذكره في هذا الموضوع على جهة الاختصار . والله الموفق للصواب .

ذكر مداواة رسول الله ﷺ بالماء

وأمره به في معالجة الحمى ، مما نقلته من «الوسيلة» وغيرها .

اختلف الناس في ذلك ، فقال قوم : هذه كانت عادة العرب ، والعادة كالطبيعة . وقد علم أنّ بلادهم شديدة الحرارة واليبس ، والماء مبردٌ مرطبٌ ، فيكون نافعاً لهم . وقد ذكر في هذا التبريد بالماء للمحموم أوجه ، منها الاغتسال ، وهو

(١) في (خ) : «شقوقهم» والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ١٨٧/٤ .

(٢) في (ط) : «وَصُوصهم» .

(٣) في (خ) : «الشيخ» والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ١٨٧/٤ .

ظاهر الأحاديث ، ومنها غير ذلك مما ورد في متون الحديث ، وجاء في حديث : أن المراد به ماء زمزم^(١) ، فيكون إذاً للتبرُّك .

وأما من حيث صناعة الطبِّ ، فيجوز استعماله بعد اعتبار شرائط ، ذكرها الرازي وهي : إذا كانت القوة قوية ، والحمى حادة جداً ، والنُّصَج بيِّن ، ولا ورم في الجوف ولا فتق ، نفع^(٢) الماء البارد شرباً ، وإن كان العليل خصب البدن ، والزمان حاراً ، وكان معتاداً لاستعمال الماء البارد من خارج ، فليؤدَّن فيه .

وقد تقدم في شرح الحديث الرابع من الأربعين الأولى ، ما يغني عن إعادته في ذلك^(٣) .

□ كتب الدكتور ظافر العطار مقالة حول خواص اللعاب الشفائية نقل فيها مشاهدات عدد من علماء الغرب . منها ما أثبتته كل من (أوسديش وبامز) من أن للعاب خواص قاتلة لكثير من الجراثيم ، وأن اللعاب الطازج يصدُّ المكورات العقدية الحالة للدم ويمنع تكاثر جراثيم الكزاز . □ وأثبت فلمنج وجود مادة حالة للجراثيم في المخاط الأنفي واللعاب الإنساني تدعى (الليزوزيم) وهي فعالة ضد المكورات السحائية ، والدقيقة وضد المكورات العقدية والعنقودية المسؤولة عن تقيحات الجلد . كما تبين أن الجراثيم الهوائية الموجودة في اللعاب تعمل على توليد الماء الأوكسجيني ذو الخواص المطهرة .

□ وأكد العالم (ماركهيل) وزملاؤه أن اللعاب الإنساني يخفف بصورة كبيرة من تطور السرطان التجريبي . وبصورة عامة فاللعاب يساعد على شفاء الجروح ويخفف من تأثير المواد السرطنة ويقضي على الكثير من المواد المخرصة .

□ المرجع : «روائع الطب الإسلامي» (الجزء الأول) الدكتور محمد نزار الدقر .

الحديث الثاني والعشرون

عن عفان بن مسلم ، عن همام ، عن أبي جمرَةَ الضُّبَعِي قال : كنتُ أُجالس ابنَ عباس رضي الله عنهما بمكة ، فأخذتني الحمى ، فقال : ابردها عنك بماء زمزم ،

(١) سيأتي في الحديث التالي .

(٢) في (خ) : «فينقع ينفع» .

(٣) ١٧/١ .

فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : «إِنَّ الحَمَىَّ مِنْ فَيْحِ جهنَّمَ فابْرُدُوهَا بالمَاءِ ، أَوْ قال : بِمَاءِ زَمَزَمَ» . رواه البخاري في أفرادهِ (١) .

قال المؤلف : قد أوله بعضهم ، فقال : معناه تصدَّقوا بالماء . وقال آخرون : بل هو شرب الماء المبرَّد في الحمى الصفراوية . والصحيح ما قدمنا ذكره في أوَّل الكتاب (٢) .

الحديث الثالث والعشرون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَرشْ عَلَيْهِ المَاءَ الباردُ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ» رواه ابن الجوزي وغيره (٣) .
وعن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : «الحَمَىَّ كَبِيرٌ مِنْ كَبِيرِ جهنَّمَ ، فَتحوها عَنْكُمْ بالماءِ الباردِ» . رواه ابن ماجه (٤) .

الحديث الرابع والعشرون

عن سَمُرَةَ بن جندب أن رسول الله ﷺ قال : «الحَمَىَّ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بالماءِ الباردِ» وكان رسول الله ﷺ إذا حُمَّ ، دعا بقربةٍ مِنْ ماءٍ فأفْرَعَهَا على رأسه ، فأغْتَسَلَ (٥) .

(١) البخاري (٣٢٦١) ، وجاء في (خ) : «عثمان بن مسلم» . وعفان هذا وإن كان من رواة البخاري ، إلا أن البخاري لم يرو عنه هذا الحديث وإنما رواه عن أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو ، عن همام ، أما رواية عفان التي ذكرها المؤلف فهي عند أحمد في «مسنده» (٢٦٤٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٤) كما في «تحفة الأشراف» ٢٦٣/٥ .

(٢) ١٧/١ في الحديث الرابع .

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦/١٢) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٧٩٤) ، والحاكم ٢٠٠/٤ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقوى إسناده الحافظ في «الفتح» ١٧٧/١٠ .

(٤) ابن ماجه (٣٤٧٥) ، قال البوصيري في «الزوائد» ٦١/٤ : هذا إسناده صحيح رجاله ثقات .

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٤٧) ، والحاكم ٤٠٣/٤-٤٠٤ . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد . ولم يخرجاه بهذه الزيادة . قال الحافظ في «الفتح» ١٧٧/١٠ في سنده راو ضعيف .

قال المؤلف: وقد تقدم شرح هذه الأحاديث المذكورة في معالجة الحمى بالماء البارد، في شرح الحديث الرابع من الأربعين الأولى، فيعلم من هناك^(١) إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس والعشرون

عن رافع بن خديج^(٢) أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصابت أحدكم الحمى، فإن الحمى قطعة من النار، فليطفئها بالماء البارد، فليستنع في نهر جار، وليستقبل جريته بعد صلاة الصبح، وقبل طلوع الشمس، وليقل: بسم الله، اللهم أشف عبدك، وصدق رسولك، ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن برئ وإلا ففي خمس، فإن لم يبرأ في خمس، فسبع. فإن لم يبرأ في سبع فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز التسع بإذن الله». رواه الترمذي^(٣).

قال المؤلف: أراد بقوله ﷺ - والله أعلم - «بعد الفجر وقبل طلوع الشمس»: في فصل الصيف، في البلاد الحارة كالحجاز واليمن ونحوها، لا سيما إن كان شاباً، فإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون، لبعده عن ملاقات الشمس، ووفور القوى في ذلك الوقت، لما أفادها النوم والسكون وبرد الهواء، فتجتمع قوة القوى وقوة الدواء، وهذا الماء البارد، على حرارة الحمى، التي هي من جنس حمى يوم أو الغيب الخالصة^(٤)، فيطفئها بإذن الله تعالى، لا سيما في أحد^(٥) الأيام المذكورة، وهي الأيام التي نفع فيها بجران^(٦) الأمراض الحارة كثيراً، سيما بالبلاد المذكورة، لرقه أخلاط سكانها، وسرعة انفعالهم عن الأدوية النافعة لهم، والله أعلم.

(١) ١٧/١.

(٢) في (ط): «نافع بن جبير».

(٣) الترمذي (٢٠٨٤)، وأخرجه أيضاً أحمد في «مسنده» (٢٢٤٢٥) من حديث ثوبان وهو حديث ضعيف ولم نقف عليه من حديث رافع بن خديج.

(٤) حمى الغيب: ما تأخذ يوماً وتدع يوماً «القاموس المحيط»: (غيب).

(٥) في (ط): «قبيل».

(٦) الجران: تغير سريع يحدث للمريض عن حاله، إما إلى ما هو أجود، وإما إلى ما هو أردى «المرشد»

ص ٧٨ و«القانون» ٧٧/٣.

الحديث السادس والعشرون

عن حذيفة ، عن عمته فاطمة رضي الله عنها ، قالت : عدتُ رسولَ الله ﷺ في مرضه أنا ونسوة ، فإذا سقاءٌ معلقٌ ، وماءٌ يقطر عليه ، من شدة ما يجده من حرِّ الحمى . فقلنا : يا رسولَ الله ، لو دعوتَ اللهَ يذهبُ عنك هذا؟ فقال : «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١) .

قال المؤلف : الحكمةُ في كون الأنبياء أشدَّ بلاءً ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ ، لأنَّهم مخصوصون بكمال الصبر ، وصحة الاحتساب ، وحقيقة المعرفة بنعم الله تعالى ، [ويعدُّون ذلك من نعم الله]^(٢) عليهم ، إذ كانت بها تتم لهم الخيرات ، ومضاعفة الأجر والحسنات ، وبها يظهر كمال صبرهم ، وحسن رضاهم عن الله تعالى .

□ وهي تثبت تداوي النبي ﷺ بالماء البارد حين أصيب بالحمى ، كما تثبت دعوته ﷺ إلى تطبيق هذه المعالجة وإصراره ﷺ على تطبيق ما ألهمه من علاج رباني . وقد سبق أن أشرنا إلى ذلك في شرح الحديث الرابع من الأربعين الأولى . وهذه المداواة سبق طبي نبوي يأخذ صفة الإعجاز العلمي يتفق مع ما قرره أساطين الطب الحديث من الفائدة العظيمة من تطبيق الماء البارد (أو الثلج) بأشكال مختلفة على المصابين بالحمى مع مشاركتها بالعلاجات النوعية /المرجع السابق/ .

الحديث السابع والعشرون

عن عائشة رضي الله عنها : أنَّ النبي ﷺ دخلَ عليها وهي تشتكي ، فقال لها : «يا عائشةُ ، الأزمُ دواءً ، والمعدةُ بيتُ الداءِ ، وعودوا كلَّ بدنٍ ما اعتاد»^(٣) .

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٧٠٧٩) ، وهو حديث صحيح .

(٢) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) .

(٣) لم نقف عليه ، وهو من كلام الحارث بن كلدة ، وأورده العجلوني في «كشف الخفا» ٢٧٩/٢ وعزاه للخلال ، وانظر «زاد المعاد» ١١٧/٤ . وقال في «المصنوع» (٣٠٦) : هو من كلام بعض الأطباء .

قال المؤلف : الأزم : الإمساك عن الأكل ، يعني به الجوع ، وهو من أكبر الأدوية في شفاء الأمراض الامتلائية ككلها ، بحيث إنه أفضل في علاجها من المستفرغات ، إذا لم يخف من كثرة الامتلاء ، وهيجان الأخلاط وحدتها وغليانها . وقوله ﷺ : «المعدة بيت الداء» . المعدة : عضو عصبي مجوف كالقرعة في شكله ، مركب من ثلاث طبقات ، مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية ، تسمى الليف ، ويحيط بها لحم ؛ وليف إحدى الطبقات بالطول ، والأخرى بالعرض ، والثالثة بالورب ، وفم المعدة أكثر عصباً ، وقعرها أكثر لحماً . وفي باطنها حَمَلٌ ، وهي محصورة في وسط البطن ، وأميل إلى الجانب الأيمن قليلاً ، خلقت على هذه الصفة بحكمة لطيفة من خالقها سبحانه ، ليس هذا موضع شرحها ، وهي بيت الداء ، إذ كانت محل الهضم الأول ، فيها ينطبخ الغذاء ، وينحدر منها بعد ذلك إلى الكبد والأمعاء على ما شُرح في الكتب الطبية . ويتخلف منه فيها فضلات عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمها ، إما لكثرة الغذاء أو لرداءته ، أو لسوء ترتيبه في استعماله ، أو لجموع ذلك ، وهذه الأشياء أو بعضها عمالاً يتخلص الإنسان منها غالباً ، فتكون المعدة بيت الداء لذلك .

فكأنه ﷺ يشير في هذا الحديث ، إلى الحث على تقليل الغذاء ، ومنع النفس عن اتباع الشهوات ، والتحرز من الفضلات .

وأما العادة فلأنها كالطبيعة للإنسان ، ولذلك يقال : العادة طبع ثان ، وهي قوة عظيمة في البدن ، حتى إن أمراً واحداً إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات ، كان مختلف النسبة إليها ، وإن كانت تلك الأبدان متفقة في الوجوه الأخرى ، مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج في سن الشباب ، أحدها : عود تناول الأشياء (الحارة ، والثاني عود تناول الأشياء الباردة ، والثالث : عود تناول الأشياء) ^(١) المتوسطة ، فإن الأول متى تناول عسلاً لم يضر به ، والثاني متى تناوله أضر به ، والثالث يضر به قليلاً .

(١) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) و«زاد المعاد» ٤/١١٨ .

فالعادة ركن عظيم في حفظ الصحة ، ومعالجة الأمراض ، فلذلك أمر النبي ﷺ بأن يُجرى بدن كل إنسان على عادته في استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك ، والله أعلم .

□ ما نص عليه الحديث هو قول لأحد حكماء العرب ونسبته إلى النبي ﷺ غير صحيحة ، لكن معناه صحيح بدون شك وقد ذكرنا فائدة الصيام الإسلامي أو ما يسميه الغرب (المعالجة بالجوع) في الجزء الثاني من كتابنا روائع الطب الإسلامي فليرجع إليه من أراد .

الحديث الثامن والعشرون

عن عطاء بن السائب ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عبد الله ، قال : مرَّ يهوديُّ برسول الله ﷺ وهو يحدث أصحابه ، فقالت قريش : يا يهودي ، إنَّ هذا يزعم أنه نبي ، فقال : لأسألنه عن شيء لا يعلمه إلا نبيُّ ، قال : فجاء حتى جلس ، فقال : يا محمد ، ممَّ يُخلق الإنسان؟ قال عليه الصلاة والسلام : «يا يهودي ، يُخلق من نطفة الرجل ، ومن نطفة المرأة ، فأما نطفة الرجل فنطفة غليظة ، منها يُخلق العظم والعصب ، وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة ، منها يُخلق اللحم والدَّم» ، فقام اليهودي وقال : هكذا كان قول من قبلك^(١) .

الحديث التاسع والعشرون

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدق ، قال : «إنَّ أحدكم يُجمعُ خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكونُ علقةً مثل ذلك ، ثم يكونُ مضغةً مثل ذلك ، ثم يرسلُ الملكُ ، فينفخُ فيه الروحَ ، ويؤمرُ بأربع كلمات : يكتبُ رزقه ، وأجله وعمله ، وشقيُّ أم سعيدٍ» . أخرجه في «الصحيحين»^(٢) .

قال المؤلف : اتفق علماء الطب على أن خلق الجنين في الرحم ، يكون في نحو أربعين يوماً ، وفيها تتميز أعضاء الذكور منهم دون الإناث ، لحرارة أمزجتهم ، وقوة

(١) جاء بعده في (ط) : «رواه ابن الجوزي . قال المؤلف : ستذكر شرح هذا الحديث الموفى للثلاثين من هذا الباب إن شاء الله تعالى» ، وهو حديث ضعيف أخرجه أحمد في «مستنده» (٤٤٣٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٧٥) .

(٢) البخاري (٣٢٠٨) ، ومسلم (٢٦٤٣) واللفظ له .

قواهم ، واعتدال قَوامِ المنى الذي تتكون أعضاؤهم منه ونضجه ، فيكون أقبلً للتشكيل والتصوير ، ثم يكون عَلاقةً مثل ذلك .

والعَلاقة : قطعة دم جامد كهيئة العَلاقة . وقد قيل : الصورة تامة . قالوا : وتكون حركة الجنين في ضعفِ المدَّة التي يُخلق فيها ، ثم يكون مُضغَةً مثل ذلك ، أي : لحمة صغيرة بقدر ما يُمضغ ، وبتمام هذه المدَّة ، وهي الأربعين الثالثة ، تقوى قوته وتظهر حركته ، وهو معنى قوله ﷺ : «ثم يُرسل الملكُ ، فينفخُ فيه الرُّوحُ» .
واتفق العلماء على أن نفخ الرُّوح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر ، وهو عند تمام خلقه ، وكمال صورته .

واعلم أنَّ المنى من حين ينعقدُ جنيناً ، إلى حين يولد ، يتغيَّر في الرَّحم تغيرات كثيرة ، فأول ذلك أن يصير زبدياً^(١) ، ثم دموياً ، ثم لحمياً ، ثم يقبل الصورة ، ثم يتحرَّك ، ثم يولد . وأقل مدة حملٍ مَن يعيش منهم ، مائة يوم واثنتان وثمانون يوماً ونصف^(٢) يوم بالتقريب ، وإن كان أقلَّ فهو سَقَط ولو ساعة واحدة . وهذه الأيام من الشهور القمرية ، ستة أشهر وخمسة أيام ونصف يوم تقريباً ، وأكملها مائتان وثمانون يوماً . وهي كمال سبعة أدوار من أدوار الأربعين .

وروي عن عبد الله بن مسعود قال : إنَّ النطفة إذا وقعت في الرحم ، وأراد الله تعالى أن يخلق منها بشراً ، طارت في بَشرةِ المرأة تحت كلِّ ظفرٍ وشعر ، ثم تمكث أربعين ليلةً ، ثم تنزل دماً في الرحم ، فذلك جمعها^(٣) .

وقالت الفلاسفة : الأجسام متولدة من الأركان الأربعة ، وتولد الأخلاط عن الأركان ، فمتى كانت كمية الأخلاط التي منها التركيب - أعني الدم والبلغم والمرتين - في أصل التركيب على النسبة الفاضلة ، ولم يعرض عارض كانت الأجسام صحيحة ، والمزاج قوياً ، والهيئة مقبولة ، والألوان صافية ، وكانت مقادير

(١) الزَّيد : كقفل ما يستخرج بالخض من لبن البقر والغنم . «مصباح» : (زيد) . وانظر «فتح الباري» ٤٨٥/١ .

(٢) بعدها في (ط) : «وثمن» .

(٣) أورده ابن حجر في «الفتح» ٤٨٠/١١ وعزاه إلى ابن أبي حاتم في «تفسيره» .

الأعضاء وضع بعضها من بعض على النسبة الفاضلة ، والصورة حسنة ، والخلق محمود . قالوا : وأضعف ما يكون الجنين في طرفي مدّة الحمل ، كالثمرة في شجرتها ، وكذلك حال الإنسان بعد الولادة أيضاً ، إلى حين انقضاء العمر .

الحديث الثلاثون

عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ أنه قال : «ماء الرجل غليظٌ أبيضٌ ، وماء المرأة رقيقٌ أصفرٌ ، فمن أيّهما علا أو سبق ، يكون منه الشبه» . رواه مسلم والنسائي (١) .

الحديث الحادي والثلاثون

في معنى ماتقدمه، وشرحهما معاً

عن أنس رضي الله عنه أن عبد الله بن سلام سأل رسول الله ﷺ : من أين يشبه الولد أباه وأمه؟ فقال رسول الله ﷺ : «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها» . انفرد بإخراجه البخاري (٢) .

قال المؤلف : إن الله سبحانه خلق نوع الإنسان على قسمين : ذكوراً وإناثاً ، وخلق الذكر أسخن مزاجاً ، وأقوى قوةً ، وجعل مني كل منهما على حسب ما يقتضيه مزاجه الأصلي ، فلما كان مزاج الذكر أسخن وأخف من الأنثى ، كان منيه أغلظ قواماً ، وأبيض لوناً ، إذ الحرارة الغريزية كلما كانت أقوى ، كان اعتمادها للجسم الرطب أكثر ، وإنضاجها له أوفر .

ولما كان مزاج الأنثى بخلاف ذلك ، كان منيها رقيقاً أصفر ، على حسب ما اقتضاه مزاجها الأصلي ؛ ومتى اجتمع المنيان ، وقدّر منهما كون الولد ، كانت القوة العاقدة في مني الذكر ، والمنعقدة في مني الأنثى أغلب ، وكان الشبه لأكثرهما منياً ، وأصدقهما شهوة ، إذ

(١) مسلم (٣١١) ، والنسائي في «المجتبى» ١/١١٥ .

(٢) البخاري (٣٩٣٨) .

كان هو أكثر مادة الزرع ، وتأتي في الأعضاء كلها ، فيأتي من الأعضاء الصحيحة صحيحاً ، ومن الأعضاء السقيمة سقيماً ، والله أعلم .

□ نشوء الجنين : يقول الدكتور ريتشارد فون فاتيسكر رئيس جمهورية ألمانيا : «إن القرآن هو الكتاب السماوي الوحيد الذي فسّر علم الأجنة بما عجز عنه العلماء حتى اليوم» .

□ قوله ﷺ : «إن الإنسان يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نطفة» والنطفة هي المنى ويطلق على ماء الرجل وماء الأنثى ، وهي هنا تعني البيضة التي تندلق من المبيض مع السائل المحيط بها إلى صيوان بوق الرحم ، فإذا تلقحت بالحيوان المنوي (أي نطفة الذكر) أصبحت بيضة ملقحة تدعى (الأمشاج) وتبدأ بالانقسام والتكاثر وهي في طريقها إلى الرحم حتى تصل إليه فتعشش في قعره ويكون شكلها قد أصبح كالتوتة (الجسم التوتي) والذي تستمر خلاياه بالتكاثر إلى أن يبدأ تمايزها وتفريرها لتبدأ بتشكيل الأعضاء المختلفة بتوجيه منه سبحانه وتعالى .

□ وفي نهاية الأربعين يوماً الأولى من وجود النطفة في الرحم ، تكون الخلايا قد تمايزت ، وتكون الأجهزة والأعضاء قد بدأت بالتشكل ، وأول ما يظهر النسيج الذي سيتحول إلى عظام ثم يتبعه النسيج الذي سيتحول إلى عضلات ، ويكون قطر النطفة حينئذ من ٢-٣ سم ، لكن شكل الجنين الذي تحمله غير متميز .

□ وتضييق سماكة الغشاء المخاطي للرحم عن استيعاب الجسم التوتي بعد كبرها فتبرز ثم تتدلى في جوف الرحم وتبقى معلقة بقعره من طرف واحد وتبدأ بذلك الأربعون يوماً الثانية ويتحول الجنين إلى (العلقه) حيث يستمر تصور الأجهزة والأعضاء ويقترب شكل الجنين من الصورة الإنسانية ويكون الهيكل العظمي قد تم تشكله لكن على شكل غضاريف لم تتعظم بعد ، وتكون العضلات قد كسسته لكنها ألياف لم تتعضل بعد ، ويكون طول الجنين قد بلغ الخمس سنتيمترات في نهاية هذا الطور .

□ وتنتهي الأربعون يوماً الثانية وقد أصبح الجنين بشراً سوياً حيث يدخل طور (المضغة) مع بدء الأربعين الثالثة . ويكبر الجنين ليملاً جوف الرحم ويضغظ على جدرانها ويدفعها للنمو بنموه ويكبر الرحم ويأخذ بالبروز في جوف البطن وبعد أن اكتمل تصور الأعضاء مع بعض النقص هنا وهناك ، ولم يبق إلا أن تتعدل وتنمو طولاً وعرضاً ، وتبدأ بالظهور نقاط التعظيم في غضاريف العظام ، كما تبدأ العضلات بأخذ شكلها المخطط المعتاد ، ومن ثم تبدأ الأعصاب

بالامتداد في كل اتجاه ويصبح طول الجنين من رأسه إلى عقب قدميه حوالي ١٦ سم تقريباً ،
ويصبح مؤهلاً لنفخ الروح فيه بعد أن اكتملت تسويته ﴿ تَمَّسَوْنَهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ﴾ صدق
الله العظيم .

□ هذه الحقائق التي أرساها القرآن العظيم وقرر تفصيلاتها النبي الكريم ﷺ وحي من
الخالق المصور منذ أكثر من ١٤ قرناً ، لم يعرف تفصيلها العلماء إلا في أواخر القرن العشرين عما
أدهشهم ودفعهم للاعتراف بأنه ليس من كلام البشر وأنه منزل من عند الله حقاً وصدقاً .

□ إذن ، فنفخ الروح يكون تسوية الخلق ، وتسوية الخلق تبدأ مع انتهاء طور المضغة ، أي
بعد مرور عشرين ومائة يوم على الجنين في بطن أمه ، فسبحان القائل في محكم
تنزيله : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ، ثُمَّ
خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ، فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً ، فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْلًا ، فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ
لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ .

- المراجع : ١- «الحقائق الطبية في الإسلام» للدكتور عبد الرزاق كيلاني .
□ ٢- «القرار المكين» الدكتور مأمون شقفة .

الحديث الثاني والثلاثون

عن محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تقتلوا أولادكم سرّاً ، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه » . رواه أبو داود ^(١) .

قال الخطّابي : أصل الغيل ، أن يجامع الرجل المرأة وهي مرضع ، يقال : أغال الرجل ، وأغيل الولد ، فهو مغال ومُغِيل ، قال امرؤ القيس ^(٢) : [الطويل]

فألهيّتها عن ذي تائم مغولٍ

و«يدعثره» : يريد يصرعه ويسقطه . وأصله في الكلام الهدم ، يقال : تدعثر البناء إذا انهدم وسقط ، أراد أن المرضعة إذا جومت حملت ، فيفسد لبنها ، فيهلك الولد ، وإن بقي حتى يصير رجلاً ، فركب الخيل وركضها ، أدركه ضعف الغيل ، فزال عن متونها وسقط . فكان ذلك كالقتل ، إلا أنه سرّاً لا يشعر به ^(٣) . والله أعلم .

□ إن كل إنسان يحتاج إلى مقدار من الغذاء يولد في جسمه طاقة تتناسب والجهد الذي يبذله هذا بالإضافة إلى مقادير معينة من الفيتامينات والأملاح المعدنية ، وربة المنزل تحتاج يومياً إلى غذاء يقدر ما يولده [٢٦٠٠] حريرة ليقوم بأودها ، فإذا كانت مرضعة احتاجت إلى مقدار آخر من الغذاء يولد حوالي ٢٠٠-٣٠٠ حريرة ليقوم بأود طفلها ، وإذا كانت مرضعة وحملت احتاجت أيضاً إلى مقدار إضافي آخر من الغذاء ليقدم للجنين حاجته من الطاقة لنموه . وهذا يحتاج من المرأة - المرضع الحامل - إلى تناول مقادير كبيرة من الطعام قد لا تتحملها معدتها

(١) أبو داود (٣٨٨١) ، وهو عند أحمد في «مسنده» (٢٧٥٦٢) وهو حديث ضعيف .

(٢) البيت من معلقته المشهورة ، ورواية المعلقة «مُحُولٍ» وهذه رواية الأصمعي وأبي عبيدة ، انظر شرح المعلقات لابن الأنباري ص ٤١ .

(٣) «معالم السنن» ٢٢٥/٤ .

وجهازها الهضمي ، فيحصل جراء ذلك أن تسوء صحتها وأن تتنخر أسنانها وقد تتلين عظامها ويصاب جنينها ورضيعها كلاهما بالهزال والضعف .

□ ولذلك فمن الناحية الطبية فإن على المرضع ألا تحمل إلا بعد فطام رضيعها ، وإذا حملت قبل ذلك فعليها أن تظلم رضيعها ، وقد صدق رسول الله ﷺ فيما حذر فيه من الغيلة ، ولقد قال صاحب السنن أن النهي محمول على الكثرة ، وعدم الضرورية محمول على القلة ، وإن كان بعض الأطباء المحدثين يسمحون للمرأة المرضع أن تحمل وتستمر في إرضاع وليدها بشرط أن تكثر من الحليب وتناول الأطعمة التي تحتوي على نسب عالية من البروتين والحديد والكلس والفوسفور والفيتامينات كاللحم والبيض والجبن والفاكهة والبقول وغيرها .

□ المرجع : «الحقائق الطبية في الإسلام» الدكتور الكيلاني .

الحديث الثالث والثلاثون

عن الزُّهري ، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه : «الآن انقطع أبهري من تلك الأكلة التي أكلتها بخبير» . رواه البخاري (١) .

قال المؤلف : الأبهْرُ : هو أكبر العرقين الناشئين من التجويف الأيسر من تجويفي القلب ، وهو العرق الذي يسلك فيه الروح إلى جميع البدن . قال الأصمعي : الأبهْرُ : عرق مستبطن الصلب ، والقلب متصل به ، فإذا انقطع لم يكن معه حياة .
وأما الأكلة التي أكلها بخبير ، فهي من كتف الشاة المسمومة ، التي سمّتها زينب بنت الحارث اليهودية ، أخت مَرْحَب ، وأهدتها للنبي ﷺ ، وقد ذكرنا الحديث بطوله في فصل المعجزات الطبية من هذا الكتاب (٢) ، فيعلم من هناك . وكان السَّم

(١) البخاري (٤٤٢٨) .

(٢) ٣٥/٢ .

يتحرك عليه بعد ذلك في كل عام ، في مثل الوقت الذي أكل تلك الأكلة فيه .
والله أعلم .

انقطاع الأبهري يعني به النبي ﷺ عن شعوره بقرب أجله ، والأبهري هو الشريان الرئيسي الذي يخرج من القلب ليوزع الدم والغذاء في تفرعاته إلى كافة أنحاء البدن .

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي نُعيم الأصبهاني يرفعه أن النبي ﷺ كان إذا رمَدت عينُ امرأة من نساءه ، لم يأتها حتى تبرأَ عينها . رواه في «الطب النبوي» (١) .

قال المؤلف : الرمَدُ : ورم حارٌّ ، يعرض في الطبقة الملتحمة من العين ، وهو بياضها الظاهر ، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة التي تعرفها الأطباء ، أو ريح حارة ، إذا كثر مقدارها في الرأس والبدن ، أو لضربة تصيب العين ، فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقداراً كثيراً ، تروم بذلك شفاءها بما عرض لها ، ولذلك يرم العضو المضروب ، والقياس يوجب ضده .

وبالجملة فإنَّ أخلاط البدن والرأس تكون متحركة هائجة في حال الرمَد ، والجماع مما يزيد حركتها وثورانها ، لحركة البدن ، وما يتعلق به من حركة النفس والروح والطبيعة .

أما البدن فيسخن بالحركة لا محالة ، وأما النفس فتتحرك طلباً للذة المقترنة بالجماع .

وأما الروح فيتحرك تبعاً لحركة النفس والبدن ، إذ كان أولُّ تعلق النفس من البدن بالقلب والروح الناشئة منه ، ثم لتعين على حصول المقصود من الجماع ، بتسخينها البدن والعضو المباشر ، إذ كان أسخن ما في البدن الروح ، ثم القلب الذي هو منشؤه .

(١) أورده السيوطي في «الطب النبوي» (٥٣١) ، من حديث أم سلمة .

وأما الطبيعة فلأنها ترسل ما يجب إرساله من المنى الذي اجتمع في أوعية المنى بالمقدار الذي يجب .

فالحاصل من ذلك : أن الجماع حركة عامة عنيفة ، وكل حركة فهي مثيرة للأحلاط ، مرققة لها ، توجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة ، والعين في حال رمدها أضعف ما تكون . ولذلك قال أبقراط في كتاب «الفصول» : وقد يدل ركوب السفن ، على أن الحركة تتور الأبدان .

وقد ذكر للرمد منافع : منها ما يستدعيه من الحمية والاستفراغ ، وتنقية الرأس والبدن من فضلاتهما وعفوناتهما . والكف عما يؤذي النفس والبدن من النَّصَب ، والحركات العنيفة ، والأعمال الشاقة ، وغير ذلك .

وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ ^(١) : « لا تَكَرَّهُوا الرَّمْدَ ، فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عُرُوقَ الْعَمَى » . أي : أسباب العمى .

وأمر ﷺ بالحمية في معالجته ، بما روي أن صُهِباً قدم وهو أرمد على النبي ﷺ ، وبين يديه خبز وتمر ، فأخذ يأكل من التمر ، فقال : « أَتَأْكُلُ تَمْرًا وَبِكَ رَمْدٌ » ^(٢) . وقد ذكرنا الحديث أيضاً في باب الحمية ^(٤) .

وبما يجب في معالجة الرمد أيضاً ، ملازمة السكون والراحة ، وترك مسّها والاشتغال بها ، فإنَّ أضرار ذلك توجب انصباب المواد إليها ، ويؤيد ذلك ما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : مثل أصحاب محمد رضي الله عنه مثل العين ، ودواء العين ترك مسّها ^(٥) .

(١) جاء في (ط) : « الأثر السلفي » ، وكذا في « زاد المعاد » ١٠٩/٤ .

(٢) أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٩٢١٢) و(٩٨٩٨) . عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « لا تَكَرَّهُوا أَرْبَعَةً فَإِنَّهَا لَأَرْبَعَةٌ : لا تَكَرَّهُوا الرَّمْدَ فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عُرُوقَ الْعَمَى ، ولا تَكَرَّهُوا الزُّكَّامَ فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عُرُوقَ الْجَذَامِ ، ولا تَكَرَّهُوا السَّعَالَ فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عُرُوقَ الْفَالَجِ ، ولا تَكَرَّهُوا الدَّمَامِيلَ فَإِنَّهُ يَقَطَعُ عُرُوقَ الْبَرَصِ » . قال الذهبي في « الميزان » ٣٧٦/٤ : هذا باطل .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٣) ، و قال البوصيري في « الزوائد » ٥١/٤ : هذا إسناد صحيح .

(٤) ٨/٢ .

(٥) أورده السيوطي في « الطب النبوي » (٥٢٩) وعزاه لابن السني وأبي نعيم .

وقد رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَالَجَ الرَّمْدَ مَعَ مَا ذَكَرَ بِتَقْطِيرِ الْمَاءِ الْبَارِدِ فِي الْعَيْنِ (١). وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَدْوِيَةِ نَفْعاً ، وَأَسْهَلُ وَجُوداً : إِذْ كَانَ الرَّمْدُ وَرماً حَارّاً ، وَالْمَاءُ دَوَاءً بَارِداً ، لَا سِيَّماً إِنْ كَانَ مَثْلُوجاً وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ لِزَيْنَبَ : لَوْ فَعَلْتَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ خَيْراً لَكَ ، وَأَجْدَرَ أَنْ تُشْفِيَ ، تَنْضِحِينَ فِي عَيْنِكَ الْمَاءَ ، ثُمَّ تَقُولِينَ : «أَذْهَبِ الْبَاسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا» (٢) .

□ قَالَ ابْنُ قِيَمِ الْجَوْزِيَّةُ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ : «وَهَذَا مِمَّا تَقْدَمُ مَرَاراً أَنَّهُ خَاصٌّ بِبَعْضِ الْبِلَادِ وَبَعْضِ أَوْجَاعِ الْعَيْنِ ، فَلَا تَجْعَلُ كَلَامَ النَّبِيِّ الْجَزْئِيَّ كَلِياً عَاماً ، وَلَا الْكَلِمَةَ الْعَامَّةَ جَزْئياً خَاصاً فَيَقَعُ مِنَ الْخَطَأِ وَخِلَافِ الصَّوَابِ مَا يَقَعُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

□ وَفِي دِرَاسَتِنَا لِأَسْبَابِ الْأَمْرَاضِ ، فَالرَّمْدُ هُوَ التَّهَابُ الْمَلْتَحِمَةُ الْقِيْحِي وَهُوَ مَرَضٌ شَدِيدٌ الْعُدْوَى وَاللِّقَاءُ فِي الْجَمَاعِ وَمَا يَصْحَبُهُ مِنْ مَلَامَسَةٍ وَغَيْرِهَا يُؤَدِّي إِلَى انْتِقَالِ الْعُدْوَى وَإِصَابَةِ الشَّرِيكِ الْآخَرَ وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ حِكْمَةُ اعْتِرَالِ النَّبِيِّ ﷺ لِنِسَائِهِ حِينَ إِصَابَتِهِنَّ بِالرَّمْدِ .

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ يَرْفَعُهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ قَوْماً مَرُّوا بِشَجْرَةٍ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَكَأَنَّمَا مَرَّتْ بِهِمْ رِيحٌ فَأَخْمَدَتْهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّنَانِ ، وَصَبُّوا عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ» . رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «شَرْحِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣) .

وَقَالَ : قَوْلُهُ : «قَرَسُوا» يَعْنِي : بَرَّدُوا ، وَقَوْلُ النَّاسِ : قَدْ قَرَسَ الْبَرْدُ ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ هَذَا ، بِالسَّيْنِ لَيْسَ بِالصَّادِ .

(١) أورد ابن القيم في «زاد المعاد» . ١٠٩/٤ عليه حديثاً مرفوعاً ، «علاج الرمذ بتقطير الماء البارد في العين» ، وقال : الله أعلم به .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٠) وهو عند أحمد (٣٦١٥) وأبي داود (٣٨٨٣) وليس عندهما تنضحين الماء ، وجاء بعده في (ط) : «سَقَمًا وَلَا أَلْمًا» وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٣) «غريب الحديث» ٣٩/٢ ، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٩٦/٧ ، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٧٩/٥ .

والشَّان : الأسقية والقرب الخلقان يقال للسقاء : شَنُّ ، وللقربة شَنَّة ، وإنما ذكر الشنان دون الجُدُد ، لأنها أشد تبريداً للماء .

وقوله : «بين الأذنين» : يعني : أذان الفجر والإقامة ، فسُمِّي الإقامة أذاناً ، والله أعلم .

قال المؤلف : وهذا العلاج من النبي ﷺ من أفضل علاج هذا الداء ، إذ كان وقوعه بالحجاز ، وهي بلاد حارة يابسة . والحرَّ الغريزي ضعيف في بواطن سكَّانها . وسكب الماء المبرد عليهم في الوقت المذكور - وهو أبرد وقت من كل يوم - إنما هو يجمع الحرَّ الغريزي المنتشر في البدن ، الحامل لجميع قواه ، فتقوي القوة الدافعة منها ، ويجتمع من أقطار البدن إلى باطنه الذي هو محل ذلك الداء ، ويستظهر بباقي القوى على ضعف^(١) المرض المذكور ، فتدفعه بإذن الله تعالى ، والله أعلم .

□ الحديث إن صح لم نجد له أي شرح يوضح نوع الشجرة التي أكل منها القوم ، والعلاج الذي وصفه نبي الرحمة ﷺ لهم بصبه الماء عليهم بين الأذنين في نظري هي من خصائص النبي ﷺ الإعجازية والتي لا يمكن أن نضع لها تفسيراً علمياً .

الحديث السادس والثلاثون

عن علي بن أبي طالب ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ»^(٢) . رواه أبو نعيم في «الطب النبوي» .

قال المؤلف : الهمُّ هو الحزن ، لشرُّ منتظر أن يقع ، أو لخير منتظر أن يفوت ، وهو من أعظم أعراض النفس ، التي هي أول تعلُّقها بالقلب .

والأعراض النفسانية هي انفعالات القوة الحيوانية المنفعلة التي في القلب ، عن أشياء تؤثر فيها من خارج ، متى كان البدن صحيحاً ، وقوام البدن معلق بالقلب والقوة الحيوانية

(١) في (ط) : «دفع» وهو كذلك في «زاد المعاد» ١١٠/٤ .

(٢) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٤٣٩) وضعفه .

التي فيه لأن هذه القوة هي المبدأ الأول لجميع قوى البدن ، بأمر الله تعالى ، وبحسب تغيير أحوالها تتغير أحوال مزاجات الأعضاء ، والأخلاق والأرواح ، وجميع أفعال القوى .

وبالجمله فإنَّ الهمَّ والخوف والحزن وما أشبه ذلك ، يوهن القوَّة ، ويزيد في الأمراض إن كانت موجودة ، ويجلبها إن كانت مفقودة ، كما أنَّ الفرح وحصول المراد يقوي القوة ، وينقص من الأمراض ، وربما أزالها بالكليَّة .

فالمهمُّ والغمُّ من أشدَّ الأمراض النفسانية ، نكاية للبدن . وقد روي في الحديث أنَّ سبب موت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، موت رسول الله صلى الله عليه وآله ^(١) . وروي عن علي رضي الله عنه قال : النوم يغلب الإنسان ، والهمُّ يمنع النوم ؛ فأشد ما خلق الله عزَّ وجلَّ الهمُّ ^(٢) . والسقمُ : المرض ، وهو بضمَّ السين المشددة ، وإسكان القاف ، وبفتحهما ، لغتان مشهورتان ، والله أعلم .

الحديث السابع والثلاثون

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله قال : «مَنْ كَثُرَتْ هُمُومُهُ وَغُمُومُهُ ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلٍ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ : إِنْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً ، أَدْنَاهَا الهمُّ وَالغَمُّ وَالْحَزَنُ» ^(٣) .

قال المؤلف : اشتمل هذا الحديث على معان ، منها جواز تسمية جميع الأعراض النفسانية أدواء ، لأنَّ أكثر الأمراض يسميها الأطباء أعراضاً نفسانية ، وخصَّ منها الهمُّ والغمُّ والحزن بالذكر ، لأنَّها تدلُّ على المستقبل منها والماضي والحال . فإنَّ الهمُّ كما تقدم :

(١) أخرجه الحاكم ٦٣/٣-٦٤ ، وقال الذهبي : إسناده واه .

(٢) أورده الحكيم الترمذي في «نواذر الأصول» ٥٠٣/٢ .

(٣) لم نقف عليه ، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٢٨) ، والحاكم ٥٤٢/١ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : «مَنْ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الهمُّ» . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٨/١٠ : وفيه بشر بن رافع الحارثي ، وهو ضعيف . جاء بعده في (ط) : «رواه ابن الجوزي» .

الحزن لشيء منتظر وقوعه ، أو لخير منتظر فواته ، و الغم : هو الحزن لشئ وقع ، أو لخير فات ، والحزن بينهما مقترن بالحال .

وقوله ﷺ : «إِنَّ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً» : أراد بذلك - والله أعلم - المبالغة لا الحصر ، لأنَّ لفظة سبعين تستعملها العرب للمبالغة في كل شيء ، ومعلوم أنَّ لا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، تفويض وتسليم لأمر الله تعالى . ومتى ذكر ذلك عن روية صادقة لزم منه التوكل المحض . وفي ذلك ترك الأفكار ، ودفع كثير من أمراض النفس ، كالهَمِّ والغمِّ والحزن ، وغير ذلك .

واعلم أنه يجب على كلِّ من كان يكثر همُّه ، أن يتشاغل بما يمكن أن ينسيه إياه ، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال : «ما على أحدكم إذا ألحَّ به همُّه أن يتقلَّدَ سهمه ، ليتقي به همُّه» (١) .

وكذلك يجب على مَنْ كان سيئ الأخلاق ، أن يروض نفسه ، وينقلها بالتدبير الصناعي بحسب الإمكان ، إلى ما يصلحها ؛ إذ سوء الخلق ، وكثرة الهموم يوجبان كثرة الأمراض النفسية والبدنية ، ويؤيد ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ» (٢) .

وفي حكمة آل داود : العافية مُلْكٌ خفي ، وغمُّ ساعة هَرَمٌ سنة .
ومن كلام جالينوس : كثيراً ما تكون الأخلاق الرديئة أسباباً للأمراض .
ويستحبُّ لمن كان كثير الهموم النظر إلى الألوان المشرقة والخضرة ، واجتناب النظر إلى السواد والألوان الداكنة ، لأنَّها تثير المرَّة السوداء ، وهي من أكبر أسباب الغمِّ . ويؤيد ذلك ما روي علي بن عتاب يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ انْتَعَلَ بِنَعْلِ أَسْوَدَ لَمْ يَزَلْ فِي هَمٍّ وَغَمٍّ ، وَمَنْ تَخَتَّمَ بِعَقِيْقٍ لَمْ يَزَلْ فِي بَرَكَةٍ وَسُرُورٍ» (٣) .

(١) أخرجه الطبراني في «الصفير» (١١٥٨) من حديث عائشة ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٩/٥ ، وقال : وفيه محمد بن الزبير الزبيدي ، وهو ضعيف جدا .

(٢) أخرجه الحارث في «مسنده» (زوائد ٨٥٣) من حديث أبي هريرة ، وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٠٤٣) من كلام الحسن .

(٣) لم ننف عليه .

ومعنى «الحول»: قال أهل اللغة: الحول الحركة والحيلة، أي لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله تعالى. وقيل: معناه لا حول في دفع شرٍّ، ولا قوَّة في تحصيل خير إلا بالله. ويقال أيضاً: لا حيلة ولا قوَّة، في لغة غريبة^(١) حكاها الجوهري وغيره.

□ الهمُّ هو انشغال الفكر بما حدث وبما سوف يحدث والحزن على ما فات والترصب لما سيقع، وهو يورث الانقباض النفسي المردي إلى الاكتئاب: المرض النفسي الذي يلف البشرية كلها في هذا العصر. والهم والغم يزيدان من إفراز بعض الهرمونات، هذه المواد إذا زادت عن مستواها الطبيعي في الدم تؤثر على أعضاء الجسم جميعها، فتتعب الدماغ وتقبض الأوعية وترفع الضغط الشرياني وتوهن القلب والرئتين والكبد، وتزيد الفضلات في الدم مما يؤدي إلى تعب الكليتين وتسبب ظهور أعراض الشيخوخة المبكرة.

□ وقد جعل الإسلام الإيمان بالقضاء والقدر علاجاً ناجعاً للهموم جميعها، فما دام لا يتم، ولن يتم إلا ما يريد الله سبحانه وتعالى. فلماذا الهم والحزن؟ وقد علمنا رسول الإنسانية ومعلمها الأول محمد ﷺ خمس كلمات نقولها ونكررها، موقنين بها: تلخص هذه العقيدة الإيمانية هي قوله ﷺ لا حول ولا قوَّة إلا بالله وهي العلاج النبوي الأمثل لإزالة الهم وكشف الغم.

□ المرجع: «الحقائق الطبية في الإسلام» الدكتور عبد الرزاق كيلاني.

الحديث الثامن والثلاثون

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى يرفعه: أن النبي ﷺ احتجم على رأسه بقرنٍ حين طُبَّ. رواه أبو عبيد في «غريبه»^(٢) وقال: ومعنى طُبَّ؛ أي: سحِر.

قال المؤلف: إنَّما احتجم رسولُ الله ﷺ في هذه^(٣) الحالة المذكورة في الحديث، لأنَّه كان يخيلُ إليه أنه فعل الشيء وما فعله، وغير ذلك من الخيالات التي حدثت له في تلك المدَّة، بما لا حقيقة لها، بما رُوِيَ عنه ﷺ في صحيح البخاري

(١) في (ط): «غريبة» وهو الأصح. انظر «الصحيح»: (حول).

(٢) «غريب الحديث» ٤٣/٢.

(٣) في (ط): «على رأسه في ...».

ومسلم وغيرهما^(١)، لأنه ظنَّ أنَّ ذلك عن مادة دموية أو غيرها، مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدم منه، الذي هو مركز التخيل، فحرفت مزاجه عن الحالة الصحية. واستعمال الحجامة على الرأس في مثل ذلك من أفضل المعالجة، إذا استعملت على القانون الطبي.

ولذلك يقول أبقراط: الأشياء التي ينبغي أن تُستفرغ، يجب أن تُستفرغ من المواضع التي هي إليها أميل، بالأعضاء التي تصلح لاستفراغها.

وكانت هذه الحجامة قبل أن ينزل عليه الوحي في أمر نفسه من السحر. فلما أتاه الملكان وأخبراه بأنه مسحور على ما ورد ذلك في الأسانيد الصحيحة، رجع عن التداوي بالطبِّ البشري، إلى الطبِّ الإلهي، وسأل الله سبحانه في إزالة ما عرض له من ذلك، ثم دعا ثم دعا، إلى أن كشف الله ما به من السحر، وعافاه مما كان ابتلاه، وأطلعه على دائه من السحر، وما كان قد سحر به، والمكان الذي أُودع فيه السحر، على ما جاء مبيناً في الحديث الآخر.

قال القاضي عياض: قد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما سلط على جسده وظواهر جوارحه، لا على عقله وقلبه واعتقاده^(٢). وأنه كان في تلك المدة لا يعتقد صحة ما يتخيله، وكان اعتقاده فيها على السداد، وإنما كان سوء تخيله بالبصر، لا لخلل تطرَّق إلى قلبه وعقله ﷺ.

(١) البخاري (٣٢٦٨)، ومسلم (٢١٨٩) عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا، ثم قال: «أشعرت أن الله أفناني فيما فيه شفائي، أتاني رجلان، ففعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: فيماذا؟ قال: في مُشط ومُشاطة وجفُّ طلعة ذكر، قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذروان» فخرج إليها النبي ﷺ ثم رجع، فقال لعائشة حين رجع: «تخلها كأنه رؤوس الشياطين» فقالت: استخرجته؟ فقال: «لا، أما أنا فقد شفاني الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شراً» ثم دفنت البئر.

(٢) «إكمال المعلم» ٨٨/٧.

وأما السَّحَرُ وحقيقته ، وما ورد فيه ، فقد ذكرنا منه طرفاً في شرح الحديث السابع والثلاثين من الأربعين الأولى ، فيعلم من هناك^(١) . إن شاء الله تعالى .

□ لم يعرف الطب حتى اليوم حقيقة السحر ولا علّة تأثيره على الإنسان . وقد أثبت القرآن الكريم وقوع ضرره ، لكن بإذن الله سبحانه ، وقد علمنا القرآن الوقاية من تأثير السحرة عند إنزاله المعوذات على نبيه ﷺ حتى يقرأها المسلم متعوذاً بها من شرّ النفاثات في العقد ، وهم السحرة كما أجمع على ذلك علماء التفسير . أما علاج أعراض السحر التي تبدو على المسحور فقد علمنا النبي ﷺ بفعله فائدة الحجامة في معالجة تلك الأعراض والشفاء منها .

الحديث التاسع والثلاثون

عن أبي إدريس الخولاني ، عن بلال^(٢) قال : قال رسول الله ﷺ : «عليكم بقيام الليل فإنه دأبُ الصالحين قبلكم ، وقربةٌ إلى الله تعالى ، ومنهاةٌ عن الإثم ، وتكفيرٌ للسيئات ، ومطرّدةٌ للداء عن الجسد» . رواه الترمذي وغيره^(٣) .

قال المؤلف : أشار^(٤) في هذا الحديث [إلى منافع الصلاة الدنيوية والأخروية . وقد تقدم ذكر منافعها في شرح الحديث]^(٥) الرابع من هذا الباب ، فيعلم من هناك .

□ التهجد أو قيام الليل وأثره في الوقاية من أمراض القلب : أثبتت الدراسات الطبية الحديثة أن الإنسان الذي ينام ساعات طويلة متواصلة يتعرض للإصابة بأمراض القلب بنسب

(١) ١٠٢/١ .

(٢) الترمذي (٣٥٤٩) والشاشي في «مسنده» (٩٧٨) ، والبيهقي ٥٠٢/٢ ، وفي «الشعب» (٣٠٨٧) . وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

وأخرجه الترمذي بعد (٣٥٤٩) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٥) ، والطبراني في «الكبير» (٧٤٦٦) وفي «الأوسط» (٣٢٥٣) ، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٧/٤ ، والحاكم ٣٠٨/١ ، والبيهقي ٥٠٢/٢ من حديث أبي إدريس الخولاني ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ ، وليس فيه : «ومطرّدة للداء عن الجسد» . قال الترمذي : هذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥١/٢ وقال : وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث . قال عبد الملك بن شعيب بن الليث : ثقة مأمون ، وضعفه جماعة .

(٣) ما بين معقوفين ليس في (خ) ، والمثبت من (ط) .

عالية . وتعليل هذه الظاهرة أن شحوم الدم تترسب على جدران الشرايين المغذية للقلب بنسبة أكثر إذا طالت ساعات النوم مما يؤدي إلى تعطيل عمل تلك الشرايين وفقدان مرونتها فلا تصلح لضخ الكمية المناسبة من الدم لتغذية العضلة القلبية ويزيد في ذلك إحداث تلك الترسبات الدهنية تضيق لمعة الوعاء الدموي ، وينصح الباحثون أن يقوم الإنسان من نومه وخاصة عندما يدخل سن الكهولة ، وذلك بعد ٤-٥ ساعات لإجراء بعض الحركات ، أو المشي لمدة خمسة عشر دقيقة للحفاظ على مرونة الشرايين القلبية ووقايتها من تلك الترسبات ، وبالتالي إلى تجنب الإصابة بمرض القلب والعصيدة الشريانية .

□ والإسلام العظيم سبق الطب الحديث في الوقاية من تلك الظاهرة حيث وضع التدابير اللازمة بتوصيته للمسلمين ، ومنذ قيام الدعوة الإسلامية ، أن يقوموا لصلاة التهجد في الثلث الأخير من الليل ، ومن ثم انتظار صلاة الفجر والمشى لأدائها جماعة في المسجد .

□ المرجع : الدكتور إبراهيم الراوي عن مقاله (المعجزات الطبية في القرآن) مجلة حضارة الإسلام - العدد السادس ١٩٧٣ .

الحديث الأربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : كان لرسول الله ﷺ قَدْحٌ قَوَارِيرَ يَشْرَبُ فِيهِ . رواه ابن ماجه وغيره^(١) .

قال المؤلف : الزجاج فاضل للشرب ، ولا سيما في زمن الشتاء ، فإنه أقل تبريداً للماء من غيره ، والهنود تفضله ، وملوكها تشرب فيه ، وتختاره على ما سواه ، لأنه قلماً يقدر الساقى أن يدس فيه سمّاً ، وقلماً يقبل الوضْر^(٢) والسُّهُوكَة^(٣) ، ويرجع بالغسل جديداً ، ثم إنه قد يُرى ما وراءه ، ويُنمُّ عن قذى الشرابِ ، وفيه يُرى كَدَره ، ويستمتع بصافيه . والله أعلم .

﴿و«القوارير» : الآنية من الزجاج وما سواه ، للشرب وغيره .

(١) ابن ماجه (٣٤٣٥) قال البيوصيري في «الزائد» ٤/٤٨ : هذا إسناد ضعيف .
 (٢) الوضْر : وسخ الدسم واللبن ، أو غسالة السقاء والقصعة ونحوهما . «القاموس» : (وضر) .
 (٣) السُّهُوكَة : ريح كريبه من عرق ، وريح السمك ، وصدأ الحديد . «القاموس» : (سهك) .

والمراد بها هنا المتخذة من الزجاج للشرب خاصة ، وهي أفضل الأنية لبياضها وشفيفها . قال الله تعالى : ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ ﴾ [الإنسان : ١٥] في صفاء الزجاج ، يُرى ما في داخلها من خارجها . لا حرمننا الله إياها بجاه محمد ﷺ ، والله أعلم^(١) .

□ إن اختيار النبي ﷺ قَدَح القوارير - المصنوعة من الزجاج - للشرب يتوافق مع أحدث توصيات الطب الوقائي والصحة البدنية بالشرب بأنية من الزجاج والذي لا يتفاعل مع أي مشروب يوضع فيه ولا يؤدي إلى تشكل أملاح أو أكاسيد قد تضر بالصحة ، كما يحصل عند الشرب من أنية مصنوعة من المعدن .

(١) ما بين معقوفين ليس في (خ) والمثبت من (ط) . وإلى هنا الجزء الأول من المطبوع .